


فرنسا – السعودية  
عدد خاص  
بمناسبة زيارة ولي العهد  
السعودي إلى فرنسا  
نيسان: أبريل 2005

INTELLIGENCIÀ  
رئيس التحرير: عيسى الأيوبي

نصف شهرية - متخصصة بالشؤون الاستراتيجية والجيوسياسية خاص - فرنسا - السعودية - نيسان 2005 - BI-MENSUEL, GÉOSTRATEGIQUE & GÉOPOLITIQUE SPECIAL - FRANCE - ARABIE SAOUDITE - AVRIL

## زيارة ولي العهد السعودي الأمير عبد الله لفرنسا حوار حضارات... ولقاء مصالح



أعد هذا العدد الخاص بأشراف الدكتور إبراهيم المطرف أستاذ العلاقات والمنظمات الدولية في جامعة الملك فهد للبترول والمعادن

## فرنسا - السعودية

### نحو عالم جديد ومستقبل أفضل للإنسانية

إنه لمن دواعي التفاؤل لدى أي عربي، أن يجد أن اللقاء والتفاهم والتفاعل ما زال يربح مساحات جديدة في هذا العالم. كما هو الحال بأبهى صورته بين عالمتنا العربي والصديقة فرنسا وخاصة بين المملكة العربية السعودية والجمهورية الفرنسية التي كانت صوتنا للعقل في زمن الأزمات الكبرى.

وما من شك أن حصر تصور العلاقات الجيدة بالاقتصاد والمنافع والمصالح ليس مقاربة دقيقة بل هي نصف الحقيقة وفي كثير من الأحيان تكون أنصاف الحقائق أباطيل.

وإن كان هذا الإصدار من أنتلجنسيا قد خصص لزيارة صاحب السمو الملكي ولي العهد ونائب رئيس مجلس الوزراء ورئيس الحرس الوطني السعودي الأمير عبد الله بن عبد العزيز لفرنسا وكان لنا أن نشرف عليه فإنه ليؤكد أن علاقات المملكة العربية السعودية بالجمهورية الفرنسية لا يمكن لها أن تكون علاقات مصالح إقتصادية ولا يجوز تجاهل العوامل الأخرى الثقافية والقيمية التي يجب أن تجمع الشعبين والدولتين لمواجهة المستقبل والوفاء للماضي.

إن كان الحوار واللقاء ضرورة تاريخية في الماضي فإنه يصبح اليوم ضرورة ملحة وواجباً على كل التائقين لعالم أفضل يسوده السلام والأمن والأمان وويتساوى فيه الجميع بالحقوق والواجبات. ونحن نتطلع إلى فرنسا لتكون لنا شريكاً إستراتيجياً بالمعنى الواسع للكلمة ونكون لها شركاء أيضاً أوفياء لعلاقة مبنية على المبادئ الأخلاقية والدينية التي تستلهمها شعوب العالم.

إنني إذ أشعر بسعادة غامرة وأنا أشرك في هذا الإصدار الخاص أحس بكبير المسؤولية الملقاة على قادة البلدين وشعوبهما ونخبهما في إعطاء صورة العالم الجديد وعالم المستقبل، عالم يحكمه القانون والعدل الدوليين، وفرنسا لن تبخل والسعودية لم ولن تبخل أيضاً فالدولتين مبنيتين على قواعد أخلاقية ومناقبية لا تهز إنها حقوق الإنسان وأنها الحقوق الشرعية فتعالوا نبني عالمتنا معاً، عالم متعدد، متنوع لكنه عالم متفاهم

## فرنسا - السعودية



د. إبراهيم بن عبدالله المطرف  
أسناد العلاقات والمنظمات الدولية  
جامعة الملك فهد للبترول والمعادن  
الظهران

هذا الإصدار الخاص برعاية

بيت الخدمات التجارية العالمي

International Business House (I.B.H)

الخبر، المملكة العربية السعودية

Al Khobar, Kingdom of Saudi Arabia

هاتف: +966 (3) 8978 777

فاكس: +966 (3) 8978 444

بريد الكتروني: i-b-h@hotmail.com

الإشراف العام

د. إبراهيم بن عبدالله المطرف

أسناد العلاقات والمنظمات الدولية

جامعة الملك فهد للبترول والمعادن - الظهران

- المملكة العربية السعودية

tariqnutrif@hotmail.com

## نحو علاقات متوازنة

# حوار حضارات ولقاء مصالح

كتب عيسى الأيوبي



الزيارة الثالثة لولي العهد السعودي إلى فرنسا تستحق عددا خاصا، هذا ما قررناه، بعد مداوات طويلة آجبنا فيها على العديد من الأسئلة وتوصلنا للتالي؛  
أولا : السعودية محور رئيسي في الملفات التي تقلقنا في الشرق الأوسط وعبره على صعيد الأمن والسلم والعلاقات الدولية ووجدنا أن السعودية لا تستطيع أن تكون محايدة في أي من الملفات ولا تستطيع أن تكون هامشية ولو أراد البعض تهميشها وحتى لو أرادت هي ذلك فطبيعتها وتركيبتها وبنيتها الشعبية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية لا تسمح لأي مسؤول سعودي بتجاهل هذه التحديات الخارجية والدولية .

ثانيا: فرنسا لم تعد دولة محايدة في المنطقة والسياسة الفرنسية اليوم تعاني صعوبات كثيرة ومآزق وتسعى القيادة الفرنسية للخروج منها سواء في العراق أو فلسطين وأخيرا في لبنان وسوريا وفي جميع هذه الملفات تبدو المملكة العربية السعودية عاملا أساسيا لعودة المياه إلى مجاريها في الشرق الأوسط، الكبير والصغير، ووحدها المملكة العربية السعودية، وربما وحده الأمير عبد الله، يستطيع المساعدة، إن توفرت الظروف .

فبعهده قامت السعودية بمبادراتها تجاه إيران وتحولت إيران إلى شريك خليجي للعرب لا عدو أو خصم أو منافس .

وبعهده واجهت -لمملكة العربية السعودية تحدي الإصلاحات الداخلية وزادت وتيرتها وبات واحدا من هذا قادة التغيير والإصلاح فيما يشبه الثورة الملكية فمناين تستطيع باريس أن لا تقبل شراكة في هذه الورشة .

وهو الذي واجه المعسكر الصهيوني في العالم بطرحه مبادرة سلام كان يعرف أن إسرائيل سترفضها وحلفاء إسرائيل ( سيتحفظون ) عليها. وتحولت هذه المبادرة إلى رأس الحربة العربية في الصراع الطويل مع الصهيونية فرنسا أمام اللأخير أو خيار وحيد هو أن تكون شريكا إستراتيجيا .

ويواجه اليوم تحدي إعادة بناء العراق بعد إن دمرته سنوات الحرب المفضوضة وفي هذا تبدو باريس شريكا أساسيا .

وبعهده عاد الملف اللبناني - السوري إلى واجهة الحدث الدولي وسادت حالة من الفوضى السياسية والفكرية والدستورية وامتطت الإدارة الأمريكية حصان الهيجان العاطفي، كعادتها منذ الحادي عشر من سبتمبر، وخرجت باريس من اللعبة تاللبنانية بعد أن خسرت حضورها المميز فيه وبسوريا، ومن غير المملكة العربية السعودية يستطيع إعادة الأمور إلى نصابها والحفاظ على لبنان وسوريا والمصالحة بين الأخيرة وباريس ومن له مكانة وثقة القيادة السورية أكثر من الأمير عبد الله بن عبد العزيز ومن له موقع أبوي لكل اللبنانيين غير الأمير عبد الله . فهل يستطيع فرنسا أن لا تكون شريكه الإستراتيجي .!

فالحاجة للتعاون والتفهم والتفاهم بين باريس والأمير عبد الله لم تعد حاجة ثنائية بل ضرورة عربية وأوروبية إذا أرادت أوروبا أن تريح السلام بعد أن خسرت الحرب . وإذا أراد العرب كذلك الخروج من مراهنتهم القديمة والخائفة والمتردة .

في أنتلجنسيا إخرنا أن نصدر عددا خاصا وفريدا لا يحكي قصص العواطف والتكاذب بل يضيء على مسائل أكثر عملية وأكثر براغماتية لأننا نعرف مدى العواطف التي سيسكبها

## فرنسا - السعودية



الرئيس شيراك في كؤوس ضيفه الكبير ومدى الاحترام الذي يكنه الأمير عبد الله والقيادة السعودية للرئيس الفرنسي.

وإذا كانت الصور المرافقة لا تبدو إنها تعبر عن الموضوع فإننا نعتقد أن عرضنا لصور الصحافة الفرنسية منذ بداية القرن وكيف عالجت ونظرت وتعاطت مع ( المسألة السعودية ) وكيف ما زالت تتعاطى وبنفس الطريقة والحكم المسبق إن عرضنا هذا إنما يؤكد كم هي صعبة وطويلة طريق حوار الحضارات وكيف تختصر العلاقات الجيدة بالمصالح المتبادلة وبالتالي كيف يمكن أن نوقف هذا النزف في ضمير الإنسانية وروحها.

فجميع الصور المنشورة لأغلفة المجلات ومانشيتات الصحف هي لمطبوعات عالجت منذ الثلاثينات قضايا سعودية يمكننا الرجوع إليها ومعرفة التحولات التي حصلت في بنية التفكير الفرنسي منذ ذلك والهوة بين ما نسمعه من ( لسان ) المسؤولين الفرنسيين مانقرأه بأقلام نخب فرنسا الثقافية. وبالتالي نعرف ماذا تفعل ملايين الإعلام العربي وملياراته في التأسيس والمساهمة في حوار الحضارات.

هذا حديث يطول وإن اختصره الأمير عبد الله ببعض الهمسات فإننا نعرض في نهاية العدد مقتطفات مما قاله لصحيفة فرنسية عسى ولعل تقوله مليارات الإعلام العربي.

ولا عجب أن لا تهتم إنتلجنسيا بالعقود التي ستوقعها السعودية مع فرنسا في المجالات العسكرية والأمنية فهي في جزء كبير منها مجاملة على ما نعتقد، لكننا سنهتم بشكل خاص بالعقود التاريخية التي سيجري التوقيع عليها أفعالاً بين الدولتين في مجالات مكافحة الإرهاب الفكري والأمني وفي مجالات مواجهة الهيمنة والغطرسة والتعدي على حقوق الآخرين في تقرير المصير.

هذه العقود التي لا ملفات للبحث فيها هي من طبائع الشعوب ذات التاريخ، الشعوب التي يقال عنها قديمة، والمطلوب منها أن تبقى حية وفاعلة وقادرة على التطور والتطوير.


هذه العقود هي من طبائع شعب كشعب الجزيرة وشعب كشعب فرنسا، فخور بأنه أعطى الإنسانية قيماً دينية كانت أو مدنية.

هذا ما تتوقعه الإنتلجنسيا العربية من باريس وهذا ما تترقبه الإنتلجنسيا الأوروبية من الرياض.

بالطبع الأمير عبد الله بن عبد العزيز لم يخذل العرب وهو ما حدانا لأن نخرج عن المؤلف بهذا العدد الخاص.

رئيس التحرير  
عيسى الأيوبي

## فرنسا - السعودية



## مؤتمر الرياض لمكافحة الإرهاب

شكل مؤتمر الرياض لمكافحة الإرهاب منعطفا في عملية مكافحة الإرهاب إن على مستوى الشحن الأيديولوجي التي رافقت مشاريع مكافحة الإرهاب وحولتها عن غايتها الأساسية أو على مستوى المشروع العملي، الواقعي والمنطقي الواجب اعتماده في عملية مكافحة الإرهاب. وتجدر الإشارة إلى أن مشاركة فرنسا في مؤتمر الرياض كانت مميزة و متميزة حيث أكد وفدها على التطابق التام في وجهات النظر مع الرؤية السعودية العربية كما عمل لتأطير المشاريع المطروحة على بسلاط البحث والخروج بما يمكن تسميته فعلا مشروعا متكاملًا لمكافحة الإرهاب مبني على أسس علمية دقيقة تمنع أي جنوح وتدرأ أي مخاطر قد تكون أخطر من العمليات الإرهابية نفسها كما هو حاصل حتى الآن وهذا لا بد من الإضاءة على توصيات هذا المؤتمر الذي اختتم أعماله بمشاركة عدة دول عربية وأجنبية. وأكد المشاركون أن الأسباب الجذرية للإرهاب تشمل الفقر المدقع والنظام والميكل الاجتماعي غير العادل والفساد والأسباب السياسية والاحتلال الأجنبي والاستغلال الشديد والتطرف الديني والانتهاك المنتظم لحقوق الإنسان والتمييز والتمهيش الاقتصادي والاستلاب الثقافي نتيجة للعولمة إضافة إلى الصراعات الإقليمية التي تستغل كذريعة للأعمال الإرهابية ولعمليات المنظمات الإرهابية.

### التوصيات

- 1- يشكل الإرهاب والتطرف تهديداً مستمراً للسلام والأمن ولاستقرار جميع البلدان والشعوب ويجب إدانتها والتصدي لهما بصورة شاملة من خلال اعتماد استراتيجية شاملة، فاعلة، موحدة وجهود دولي منظم يركز على الحاجة إلى الدور الريادي للأمم المتحدة.
- 2- بصرف النظر عن أي ذريعة يسوقها الإرهابيون تبريراً لأعمالهم، فإن الإرهاب لا مبرر له. إن الإرهاب تحت كل الظروف وبغض النظر عن كل الدوافع المزعومة، يجب أن يُدان دون تحفظ.
- 3- غياب الاتفاق بشأن تعريف شامل للإرهاب يكون مقبولاً لجميع المشاركين يعيق الجهود الدولية لمكافحة الإرهاب، ومن ثم يتوجب التغلب على مشكلة تعريف الإرهاب. والمقترحات التي تضمنها تقرير فريق الأمم المتحدة عالي المستوى بشأن التهديدات والتحديات الجديدة يمكن أن يكون أساساً مفيداً للتوصل إلى توافق سريع في هذا الصدد.
- 4- طبيعة العنف التي يتميز بها الإرهاب تجبر المجتمع الدولي على التركيز على إجراءات للقضاء على المنظمات الإرهابية ومنع الأعمال الإرهابية، ومن ناحية أخرى، فمن الأهمية بمكان معالجة العوامل التي توفر أرضية خصبة لإزدهار الإرهاب بغرض الإسهام في القضاء على الإرهاب.
- 5- ينبغي بذل محاولات جادة لتسوية المنازعات الإقليمية والدولية سلمياً من أجل تفويت الفرصة أمام المنظمات الإرهابية لاستغلال معاناة الشعوب التي تترشح تحت وطأة ظروف غير عادلة، ونشر أيديولوجيتها المضللة وإيجاد أرضية خصبة لتجنيد الأفراد وممارسة أنشطتها غير الشرعية.
- 6- ينتهك الإرهاب تمتع الفرد بالحقوق الأساسية للإنسان. فالإرهاب ليس له دين معين أو جنس أو جنسية أو منطقة جغرافية محددة. وفي هذا السياق، ينبغي التأكيد على أن أية محاولة لربط الإرهاب بأي دين سيساعد في حقيقة الأمر الإرهابيين وينبغي رفضه بشدة. ومن ثم، ينبغي اتخاذ التدابير للحيلولة دون عدم التسامح حيال أي دين وتهينة جو من التفاهم والتعاون المشترك يستند إلى القيم المشتركة بين الدول المنتمية إلى عقائد مختلفة.
- 7- ينبغي لهيئات الأمم المتحدة المناسبة وضع الاطر وقواعد السلوك لمعاونة الدول ووكالاتها لإنفاذ القانون في مجال مكافحة الإرهاب من خلال الالتزام بالقانون الدولي بما في ذلك حقوق الإنسان، والحقوق الإنسانية وحقوق اللاجئين.
- 8- ينبغي دعم جهود الإصلاح الوطني المبذولة من قبل البلدان بهدف توسيع المشاركة السياسية

## فرنسا - السعودية



والتعددية، وتحقيق التنمية المستدامة، والتوصل إلى توازن اجتماعي وتعزيز دور منظمات المجتمع المدني بغية التصدي للظروف التي تعزز العنف والتطرف.

9- ينبغي وضع وتنفيذ البرامج الرامية إلى تعزيز الحوار المتعدد الثقافات وفيما بين الأديان. وينبغي لهذا الغرض، وضع السياسات والآليات الرامية إلى تطوير النظم التعليمية وسائر مصادر الاختلاط بالآخرين بغية تعزيز قيم التسامح، والتعددية والتعايش الإنساني على مستوى القاعدة الشعبية فضلا عن توفير المعارف الأساسية بالحضارات والأديان وزيادة وعي الجمهور ووسائل الإعلام بأخطار الإرهاب والتطرف.

10- ينبغي تشجيع التسامح والتعايش وتعميق التفاهم المتبادل بشأن مختلف الأديان من خلال المناقشة العامة وتبادل الأفكار. وينبغي تحديد المعايير وقواعد الأخلاق لتقييم طباعة أو نشر المواد التي تعزز الكراهية أو تحرض على العنف.

11- يتعين إيلاء اهتمام خاص بموقف المهاجرين. وفي كثير من الحالات، يمثل هؤلاء الناس «الآخر»، وهم معرضون للعنصرية وكراهية الأجانب وعدم التسامح. ولا شك أن تناول الحقوق الأساسية لهؤلاء الأشخاص سوف يسهم في سد الفجوة الثقافية. وفي نفس الوقت، يتعين على المهاجرين أن يبدوا رغبتهم على الانفتاح في مجتمعاتهم المضيفة.

12- تعتبر الأمم المتحدة بمثابة المنتدى الرئيسي لتوحيد التعاون الدولي في مجال مكافحة الإرهاب. والدول الأعضاء مدعوة للانضمام إلى الاتفاقيات الدولية الرئيسية الـ12 بشأن الإرهاب فضلا عن المصادقة عليها دون تحفظات، وتستطيع الدول أن تستفيد حيثما يكون ذلك مناسباً، من المساعدات التقنية للجنة مكافحة الإرهاب المنبثقة عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، ومن فرع مكافحة الإرهاب التابع لـ UNDOC. كما يتعين على سائر البلدان أيضاً أن تدعم اللجنة الـ1267 المنبثقة عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة فضلا عن دعم فريق الرصد التابع لها أيضاً.

13- تشكل قرارات مجلس الأمن أرقام 1267، 1373، 1526، 1526، 1540 و1566 أساساً متيناً وشاملاً لمكافحة الإرهاب على نطاق عالمي. وتقدم هذه القرارات أيضاً خطة طريق واضحة للخطوات اللازم اتخاذها. ويتعين على جميع البلدان اتخاذ كافة الإجراءات الضرورية بغية الاستجابة الكاملة لأحكام قرارات مجلس الأمن الموضحة أعلاه.

14- إن المهمة التي تتمثل في إنشاء أداة قانونية عالمية لم تستكمل بعد. وبالنسبة للمناقشات التي جرت في الأمم المتحدة بشأن اتفاقية شاملة حول الإرهاب فهي لم تحرز تقدماً بسبب الخلافات حول تعريف الإرهاب. ويتعين على سائر الدول أن تبذل المزيد من الجهود من أجل إبرام هذه الاتفاقية.

15- يتعين إيلاء عناية خاصة للتدابير الرامية إلى منع الإرهابيين من امتلاك أسلحة الدمار الشامل وحياسة وسائل نقلها. إن القيام في أقرب وقت ممكن باعتماد مشروع الاتفاقية الدولية المبرمة، برعاية الأمم المتحدة والمتعلقة بمنع أعمال الإرهاب النووي، سيشكل خطوة حاسمة لتحقيق هذه الغاية.

16- إن الفكرة التي تقدمت بها المملكة العربية السعودية من أجل إنشاء مركز دولي لمكافحة الإرهاب يتعين دراستها ودعمها على نحو إيجابي.


17- تعزيز التعاون الدولي والإقليمي والثنائي بين الدول لتحديد وتفكيك الخطر المالي للإرهاب وكذلك أنشطة مجموعات الجريمة المنظمة والاتجار غير المشروع في الأسلحة والمتفجرات والاتجار في المخدرات. وينبغي للبلدان السعي إلى إنشاء أطر قانونية تسمح بالتبادل المرن للمعلومات العملية بين السلطات المختصة على المستوى المحلي والإقليمي والدولي.

18- تشجيع البلدان على التنفيذ الكامل للمعايير الدولية الحالية لمكافحة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب لاسيما فريق العمل المالي المعني بتوصيات ومعايير الأمم المتحدة وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة بالإضافة إلى أفضل الممارسات لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب من خلال:

- تعزيز جهود صندوق النقد الدولي والبنك الدولي في مكافحة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب.

- تشجيع البلدان التي لا تخضع للتقييم المشترك لفريق العمل المالي أو الأجهزة الإقليمية لفريق العمل

## فرنسا - السعودية



« « المالي للتطوع للتقييم بواسطة البنك الدولي وصندوق النقد الدولي .

- تشجيع كافة البلدان لتطوير وحدات الاستخبارات المالية التي تستجيب لتعريف ومعايير مجموعة إجمونت (Egmont) وانضمام هذه الوحدات إلى مجموعة إجمونت لتبادل الخبرات والتجارب والمعلومات العملية .

19 \_\_ يطلب من الأمم المتحدة العمل مع الأجهزة الإقليمية لفريق العمل المالي للمزيد من التطوير للمعايير الدولية لضمان قيام المنظمات الخيرية والإنسانية غير الربحية بدورها في تنظيم عملياتها، وكذلك من خلال منعها من استخدامها في أنشطة غير مشروعة. وينبغي وضع هذه المعايير في إطار فريق العمل المالي والأجهزة الإقليمية لفريق العمل المالي

20 \_\_ العمل على ضمان تدفق المعلومات بين أجهزة إنفاذ القانون ذات الصلة، الأمن الوطني ووكالات الاستخبارات التي تضطلع بمسؤوليات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. بالإضافة إلى ذلك ينبغي للبلدان كفالة التعاون بين الوكالات على أفضل نطاق ممكن على أسس ثنائية وإقليمية ودولية .

21 \_\_ زيادة التعاون على المستوى الوطني والثنائي والتنسيق بين أجهزة مكافحة الإرهاب وغسيل الأموال والاتجار بالأسلحة والمتفجرات وتهريب المخدرات ودعم تبادل الخبرات والتجارب، على سبيل المثال عبر التدريب لضمان الفعالية في محاربة الإرهابيين والجريمة المنظمة .

22 \_\_ سن القوانين لمحاربة تهريب الأسلحة والمخدرات وغسيل الأموال والرفع من قدرات هيئات إنفاذ القانون (بما في ذلك السلطات القضائية) لتطبيق هذه القوانين .

23 \_\_ ينبغي على المجتمع الدولي تنشيط جهوده من أجل تطوير وتنقيح آلياته التي تمكن البلدان من الامتثال التام لالتزاماتها بموجب قرارات مجلس الأمن 1373 , 1267 بتجميد أصول الإرهابيين ومن يدعمهم ماليا وذلك بلا إبطاء، وبصفة خاصة، ينبغي للبلدان تقديم بيانات دقيقة وموثوق بها وكاملة تحت تصرفها عن اسم أي شخص أو منظمة أو كيان بالإضافة إلى المعلومات حول المشاركة في الإرهاب قبل عرضها على لجنة القرار 1267. ويجب وضع إجراءات لرفع الأسماء من القوائم .

24 \_\_ تشجيع إنشاء أجهزة محلية خاصة لإدارة الأصول المصادرة والمستولى عليها، والأموال الناتجة عن غسل الأموال، وتمويل الإرهاب، وتهريب الأسلحة والمخدرات والجريمة المنظمة. هذه الأموال يمكن استخدامها في تعزيز الوسائل المخصصة لمكافحة كافة أشكال الجريمة، فضلا عن تعويض ومساعدة ضحايا الإرهاب .

25 \_\_ على المستوى الوطني ينبغي تحديد الأفراد والكيانات التي يشتبه في تمويلها الإرهاب. وعلى مستوى وحدات الاستخبارات المالية، يمكن تقاسم هذه المعلومات بحرية وسرعة طبقاً لمبادئ (إجمونت)، وفي حالة اكتشاف معلومات ذات صلة، ينبغي للبلدان الإبلاغ عنها من خلال القنوات الملائمة .

26 - تشجيع البلدان على إجراء دراسة جدوى تنفيذ نظام جمع وتحليل المعلومات من قبل وحدات الاستخبارات المالية للتحويلات المالية البرقية الدولية، لتسهيل كشف المعاملات أو الأنماط التي قد تشير لغسيل الأموال وتمويل الإرهاب .


27 - إن القاعدة الأساسية للنجاح تتمثل في إستراتيجية حكومية فعالة لمكافحة الإرهاب تضع أهدافاً واضحة ومدروسة لكافة الإدارات والوكالات المختصة بما في ذلك وكالات إنفاذ القانون وإدارات الاستخبارات والإدارات العسكرية ووزارات الداخلية والخارجية .

28 - هناك حاجة لإنشاء آليات وطنية فعالة تقوم بتنسيق الإستراتيجية الوطنية خاصة ما يتعلق بأعمال إنفاذ القانون ووكالات الاستخبارات والتعاون الدولي .

29 - تتأثر كل أمة بنجاح أو فشل الآخرين. ومن الأهمية بمكان أن يكون هناك آليات فعالة على المستوى الثنائي والمتعددة الأطراف تقودها إرادة سياسية لتعزيز التعاون والتكامل في مجالات إنفاذ القانون والمجالات القضائية والاستخباراتية. وهذه بدورها يمكنها أن تواجه عددا من القضايا مثل الإطار القانوني للتعامل مع الجماعات الإرهابية وشركائها ومع إجراءات تبادل المجرمين والرقابة على الحدود وحماية الموانئ والنقل البحري .

« «

## فرنسا - السعودية



« « وهناك حاجة لعمل فعال تعاوني في كافة مراحل عمليات مكافحة الإرهاب الدولية بما في ذلك الفرق المتخصصة متعددة الأطراف .

30- يتطلب النجاح تبادل المعدات والمعلومات والأساليب والوسائل والخبرات على المستوى الدولي . وهناك فائدة كبيرة من تأسيس مراكز لبناء القدرات الخاصة بمكافحة الإرهاب وعقد المنتديات بهدف تحسين تشريعات مكافحة الإرهاب وتوفير التدريب وتبادل المعدات والأساليب والخبرات الكفيلة بالتعامل مع المنظمات الإرهابية الناشئة بما في ذلك منع سوء استخدام شبكات النت (السيبر) .

31- من الأهمية بمكان ، وعلى أساس طوعي ، توفير الأموال والموارد الأخرى مثل معدات التقنية العالمية لتستفيد منها الدول التي تحتاج هذه المساعدة على قدر حجم التهديد الذي تواجهه هذه الدولة ومستوى عملياتها المناهضة للإرهاب .

32- يتعين تنفيذ إجراءات لمكافحة الإرهاب وفقا للقانون المحلي والقانون الدولي والاتفاقيات الدولية ، مع احترام حقوق الإنسان والإخفاق في عمل ذلك يمكن أن يؤدي إلى تغريب المجتمعات فضلا عن أنه يسبب التهميش .

33- يتمثل جزء هام من أي استراتيجية في تحديد ومواجهة العوامل التي يمكن استغلالها من قبل الإرهابيين في تجنيد أعضاء ومؤيدين جدد .

34- ينتعش الإرهابيون في أضواء الدعاية بمختلف الطرق ويمكن أن تلعب وسائل الإعلام والمجتمعات المدنية ونظم التعليم دورا هاما في أي استراتيجية للتصدي لدعاية الإرهابيين ومزاعمهم في المشروعية . مع وضع قواعد إرشادية للتقارير الإعلامية والصحفية فيما يحول دون استفادة الإرهابيين من الاتصال أو التجنيد أو غير ذلك .

35- يتعين أن تكفل إي استراتيجية لمكافحة الإرهاب أقصى درجات الاحترام والحساسية والمساعدة المادية لضحايا الإرهاب .

36- تأييد دعوة صاحب السمو الملكي الأمير عبد الله بن عبد العزيز ولي عهد المملكة العربية السعودية لإنشاء مركز دولي لمكافحة الإرهاب ، الذي سوف يضطلع ، من بين أمور أخرى ، بتنمية آلية لتبادل المعلومات والخبرات بين الدول في مجال مكافحة الإرهاب ، وربط المراكز الوطنية لمكافحة الإرهاب من أجل مكافحة الإرهاب ، مع وجود قاعدة بيانات كفيلة بالاستكمال السريع للمعلومات الممكنة مع الأخذ في الاعتبار بأن مكافحة الإرهاب تعتبر بمثابة جهد جماعي يتطلب أقصى درجة من التعاون والتنسيق بين الدول والاستعداد الكامل لتبادل المعلومات الأمنية والاستخباراتية على الفور بين الأجهزة المتخصصة من خلال معدات آمنة .

37- تشجيع الدول على إنشاء مراكز وطنية متخصصة في مكافحة الإرهاب ودعوتها لإنشاء مراكز مشابهة على الصعيد الإقليمي لتسهيل المشاركة في الاستخبارات ، وتبادل المعلومات العملية في الوقت الفعلي ، وتنمية آليات وتكنولوجيات لجمع البيانات وتحليلها بهدف القضاء المبرم على إعداد العمليات الإرهابية والتقليل من أهمية شبكات تجنيد الإرهابيين وتدريبهم ودعمهم وتمويلهم ، والتنسيق بين الهيئات الدولية ذات الصلة والمراكز الإقليمية الأخرى .

38- دعوة الانتربول للنظر في الكيفية التي يمكن من خلالها تعزيز الفعال لعمله القائم الموسع الموجه لمكافحة الإرهاب ، ودعوة جميع أعضاء الانتربول إلى الإسهام الفوري والنشط في الاحتفاظ بقائمة حديثة تضم الإرهابيين المطلوبين .

39- تشجيع الدول على اتخاذ تدابير وتشريعات وطنية قادرة على منع الإرهابيين من استخدام قوانين اللجوء والهجرة للوصول إلى مأوى آمن ، أو استخدام أراضي الدول كقواعد للتجنيد ، والتدريب والتخطيط والتحريض وشن العمليات الإرهابية ضد دول أخرى .

40- إنشاء ، عندما يكون ذلك مناسباً ، أفرقة عمل لمكافحة الإرهاب في كل بلد تتكون من عناصر من أفرقة عمل وإنفاذ القانون وتدريبهم على التصدي للشبكات الإرهابية .

41- تنمية قوانين محلية بشأن مكافحة الإرهاب وذلك لتجريم جميع الأعمال الإرهابية بما في ذلك « «

## فرنسا - السعودية





«» تمويل الأنشطة الإرهابية.

42- دعم ومساعدة البلدان النامية في إنشاء آليات إنذار مبكر، وإدارة الأزمات وتحسين قدرات هؤلاء الذين يتعاملون مع الأزمات ومواقف الإرهاب.

43- زيادة التفاعل مع وسائل الإعلام لتعزيز وعي الشعوب بمخاطر الإرهاب، وذلك حتى لا يمكن استخدام وسائل الإعلام أو التلاعب بها من قبل الإرهابيين.

44- تعزيز العلاقات مع المنظمات غير الحكومية لضمان مساهمة فعالة في المشاركة في المعلومات المتعلقة بمكافحة الإرهاب.

45- إن إنشاء قاعدة بيانات دولية لتنسيق الإجراءات فيما يتعلق بجوازات السفر المسروقة، وغيرها من وثائق السفر الأخرى، حيث يمكن تحديد مكان وأعداد تلك الجوازات بغية الحد من تنقلات الإرهابيين، وتشجيع اتباع معايير دولية لها صلة بالتكنولوجيا المتطورة، من خلال التعاون الدولي والمساعدة التقنية حيثما يتطلب الأمر لمنع تزوير جوازات السفر واستخدامها من قبل الجماعات الإرهابية في التنقل من بلد لآخر.

## إعلان الرياض

### الصادر عن المؤتمر الدولي لمكافحة الإرهاب



يشكل ما أطلق عليه إسم إعلان الرياض الذي صدر عن المؤتمر الدولي لمكافحة الإرهاب أول مقارنة عملية جماعية لظاهرة الإرهاب وأول مواجهة حقيقية للإرهاب بعقلية وأخلاقية جديدة عقلية لا تتبنى أدوات الإرهابيين لمواجهتهم بل تتبنى نقيض ما يرتكز عليه الإرهاب في بناء سلطته والتفجير بالأفراد والجماعات. هنا نص إعلان الرياض:

إن الدول المشاركة في المؤتمر الدولي لمكافحة الإرهاب في مدينة الرياض في المملكة العربية السعودية في الفترة من 25 إلى 28 ذو الحجة 1425هـ الموافق 5 إلى 8 فبراير 2005م، وهي: أثيوبيا، الأرجنتين، المملكة الأردنية الهاشمية، أسبانيا، أستراليا، أفغانستان، ألمانيا، دولة الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أوزبكستان، أوكرانيا، الجمهورية الإسلامية الإيرانية، إيطاليا، الجمهورية الباكستانية الإسلامية، مملكة البحرين، البرازيل، بلجيكا، تركيا، تنزانيا، تونس، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، الدانمرك، الإتحاد الروسي، سري لانكا، المملكة العربية السعودية، سنغافورة، السودان، الجمهورية العربية السورية، الصين، طاجيكستان، العراق، سلطنة عمان، فرنسا، الفلبين، دولة قطر، كازاخستان، كندا، دولة الكويت، كينيا، الجمهورية اللبنانية، ماليزيا، جمهورية مصر العربية، المملكة المغربية، المملكة المتحدة، الهند، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، الجمهورية اليمنية، اليونان، والمنظمات الدولية والإقليمية والمتخصصة التي حضرت المؤتمر وهي: الأمم المتحدة، منظمة المؤتمر الإسلامي، جامعة الدول العربية، الإتحاد الأفريقي، الإتحاد الأوروبي، المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، مجلس التعاون لدول الخليج العربية، مجلس وزراء الداخلية العرب، رابطة العالم الإسلامي، .

تعرب عن بالغ تقديرها للمملكة العربية السعودية لدعوته واستضافتها هذا المؤتمر الذي أنعقد تحت رعاية صاحب السمو الملكي الأمير عبدالله بن عبدالعزيز ولي العهد ونائب رئيس مجلس الوزراء ورئيس الحرس الوطني.

تؤكد على أن أي جهد دولي سيكون قاصراً عن التصدي الفعال لظاهرة الإرهاب إذا افتقد العمل الجماعي والمنظور الإستراتيجي الشامل في التعامل معها. وفي هذا الإطار فإنها تدعم وتتبنى إقتراح صاحب السمو الملكي ولي عهد المملكة العربية السعودية الوارد في خطاب سموه في جلسة افتتاح المؤتمر بإنشاء مركز دولي لمكافحة الإرهاب. وقد شكلت فريق عمل لبلورة هذا المقترح.

## فرنسا - السعودية



تشيد بروح التفاهم والتعاون التي سادت المؤتمر وظهور توافق في الرؤى والمواقف حول خطورة ظاهرة الإرهاب ، وحثية التصدي لها عبر جهد دولي موحد ، ومنظم ، ودائم ، يحترم مبادئ الشرعية الدولية ، خاصة حقوق الإنسان واللاجئين والقانون الإنساني ، ويرسخ الدور المركزي والشامل للأمم المتحدة ، ويتبنى معالجة شمولية متعددة الجوانب .

تؤكد على أن الإرهاب يمثل تهديداً مستمراً للسلام والأمن والاستقرار ، ولا يوجد مبرراً أو مسوغاً لأفعال الإرهابيين فهو مدان دائماً مهما كانت الظروف أو الدوافع المزعومة .

تدعو إلى أهمية ترسيخ قيم التفاهم والتسامح والحوار والتعددية والتعارف بين الشعوب والتقارب بين الثقافات ورفض منطق صراع الحضارات ، ومحاربة كل أيديولوجية تدعو للكراهية وتحرض على العنف وتسوغ الجرائم الإرهابية التي لا يمكن قبولها في أي دين أو قانون .

تشدد على أن الإرهاب ليس له دين معين أو جنس أو جنسية أو منطقة جغرافية محددة . وفي هذا السياق ينبغي التأكيد على أن أية محاولة لربط الإرهاب بأي دين سيساعد في حقيقة الأمر الإرهابيين . ومن ثم الحاجة إلى منع التسامح حيال اتهام أي دين ، وإلى تهئية جو من التفاهم والتعاون المشترك يستند إلى القيم المشتركة بين الدول المنتمية إلى عقائد مختلفة .

تؤكد على التزامها بالقرارات الدولية الصادرة عن منظمة الأمم المتحدة ذات الصلة بمكافحة الإرهاب التي تدعو المجتمع الدولي إلى إدانة الإرهاب ومكافحته بكافة السبل والتصدي له بجميع الوسائل وفقاً لميثاق الأمم المتحدة نظراً لما تسببه الأعمال الإرهابية من تهديد للسلام والأمن الدوليين . كما تؤكد على أن الأمم المتحدة هي المنبر الأساسي لتعزيز التعاون الدولي ضد الإرهاب . وتشكل قرارات مجلس الأمن ذات الصلة أساساً متيناً وشاملاً لمحاربة الإرهاب على المستوى العالمي ، وينبغي على كل الدول الإمتثال الكامل لأحكام تلك القرارات . وتدعو جميع الدول للإنضمام والمصادقة وتنفيذ المعاهدات الدولية الإثنتي عشرة الأساسية لمحاربة الإرهاب .

تدعو إلى تشجيع الجهود الذاتية بهدف توسيع المشاركة السياسية ، وتحقيق التنمية المستدامة ، وتلبية متطلبات التوازن الاجتماعي وتفعيل دور مؤسسات المجتمع المدني للتصدي للظروف المساعدة على انتشار العنف والفكر المتطرف .

تؤكد على أهمية دور وسائل الإعلام والمؤسسات المدنية ونظم التعليم في بلورة إستراتيجيات للتصدي لمزاعم الإرهابيين . وتشجيع وسائل الإعلام لوضع قواعد إرشادية للتقارير الإعلامية والصحفية بما يحول دون استفادة الإرهابيين منها في الاتصال أو التجنيد أو غير ذلك .

تطلب من الأمم المتحدة تطوير معايير لمساعدة قيام الهيئات الخيرية والإنسانية غير الربحية بدورها في تنظيم أعمالها الإغاثية والإنسانية ولمنع استغلالها في أنشطة غير مشروعة .

تدعو إلى زيادة التعاون على المستوى الوطني والثنائي والإقليمي للتنسيق بين الأجهزة المختصة بمكافحة الإرهاب وغسل الأموال والإتجار بالأسلحة والمتفجرات وتهريب المخدرات ، لتبادل الخبرات والتجارب بما في ذلك التدريب لضمان الفعالية في محاربة الإرهابيين وصلاتهم بالجريمة المنظمة .

تشدد على الحاجة إلى تقوية الإجراءات الدولية الرامية إلى منع الإرهابيين من امتلاك أسلحة الدمار الشامل لدعم دور الأمم المتحدة في هذا المجال بما في ذلك التنفيذ الكامل لقرار مجلس الأمن رقم 1540 تدعو إلى دعم ومساعدة الدول التي تطلب ذلك في مجالات مكافحة الإرهاب ، خاصة عبر تقديم المعدات والتدريب والمساعدة في بناء القدرات .

تدعو إلى تطوير التشريعات والإجراءات الوطنية الكفيلة بمنع الإرهابيين من استغلال قوانين اللجوء والهجرة للحصول على ملاذ آمن أو استخدام أراضي الدول كقواعد للتجنيد أو التدريب أو التخطيط أو التحريض أو الانطلاق منها لتنفيذ عمليات إرهابية ضد الدول الأخرى .

تؤكد على أهمية نشر القيم الإنسانية الفاضلة وإشاعة روح التسامح والتعايش وحث وسائل الإعلام على الإمتناع عن نشر المواد الإعلامية الداعية للتطرف والعنف .

تعبّر عن تضامنها ودعمها لجميع ضحايا الإرهاب .

## الوفود المشاركة

### في المؤتمر الدولي لمكافحة الإرهاب

10. السيد: ريتشارد باور موظف بمكتب النائب العام  
11. العقيد بحري: برايان غورينج الملحق الدفاعي  
الاستراتيجي

#### 6. أفغانستان

السيد: علي احمد جلاي وزير الشؤون الداخلية  
1. رحمة الله نبيل نائب رئاسة الشؤون الداخلية لمجلس  
الامن الوطني  
2. عبد الجبار ثابت مستشار وزارة الداخلية  
3. محمد كبير فراهي سفير جمهورية افغانستان  
3. الضريق: قل آقا مسؤول الشؤون الامنية للوزير  
الداخلية  
4. عبدالرزاق سرت

#### 7. ألمانيا

السفير د: جيورج فيتشل وزارة الخارجية لمكافحة  
الارهاب والوقاية منه على المستوى الدولي  
1. يورغن ستوربيك المنسق للتعاون الامني مع دول الخليج  
ورئيس مجموعة عمل الخليج في وزارة الداخلية  
الالمانية  
2. يرغن كريمر رئيس قسم مكافحة الارهاب في وزارة  
الخارجية  
3. بيورن فولغرابي تابع لمجموعة عمل الخليج في وزارة  
الداخلية الالمانية  
4. يوهانس فونكي رئيس قسم امن الدولة في المكتب  
الجناي الاتحادي  
5. سيستيان بنسبيرغ تابع لدائرة الاستخبارات العامة  
6. يواخيم ميرلاين مستشار في السفارة الالمانية. المملكة  
العربية السعودية  
7. غرهارد انور شرومبغينس السفير الالمني بالمملكة  
العربية السعودية  
8. بيتر بلوماير نائب رئيس البعثة  
9. السيد: راينهارد نوسكي  
10. السيد: يورج كاوس  
11. السيد: هاينز يوزيف ديكمايس  
12. السيد: ميشائل لاوبيرت  
13. السيد: ساشا يورغن رايشيرت  
14. السيد: يومان شينك السفارة الالمانية

#### 8. الإمارات العربية المتحدة

السفير: محمد عبدالرحيم محمد عبدالجليل وكيل  
الوزارة المساعد لشؤون التعاون الدولي  
1. الاستاذ: يعقوب يوسف الحوسني مدير ادارة المنظمات  
والمؤتمرات الدولية  
2. المستشار: عبيد بن تريس المحامي العام بوزارة العدل  
والشؤون الاسلامية والاوقاف  
3. العميد: سالم المزروعى وزارة الداخلية  
4. العقيد: مطر الشامسي وزارة الداخلية  
5. المقدم د: عبدالله الشامسي وزارة الداخلية  
6. السيد: عبدالرحيم محمد العوضي مسؤول وحدة  
مواجهة غسيل الاموال بالصراف المركزي  
9. الولايات المتحدة الأمريكية  
فرانسيس تاونسند مساعدة الرئيس لشؤون الأمن الوطني  
ومستشارة الأمن  
1. وليام بيل بوب مساعد سكرتير مكافحة الإرهاب بوزارة  
الخارجية  
2. انطوني وين مساعد الشؤون الاقتصادية والمالية بوزارة  
الخارجية

#### 1. اثيوبيا

السيد: علي سليمان نائب وزير العدل  
1. السيد: مهدي احمد علي جديد سفير اثيوبيا  
2. السيد: كينفي ابراهه رئيس المعهد العالمي الاثيوبي  
للسلام والتنمية  
3. شمس ولد سمايات مدير العلاقات الخارجية بإدارة  
الهجرة والامن للجوازات  
4. السيد: برهانو جزاؤو الي مستشار بالسفارة  
4. الأرجنتين  
غوستافو اوروتيا سفير بوزارة الخارجية  
1. جورج مونزو رئيس إدارة الاستخبارات  
2. خوان مارتن من إدارة الاستخبارات الوطنية

#### 3. الأردن

اللواء: سميح أحمد عصفوره مساعد مديرالمخابرات  
للعمليات  
1. العقيد: علي برجاق مساعد مدير مكافحة الإرهاب  
2. المقدم: زياد العرموطي ضابط مكافحة الإرهاب  
3. الرائد: نضال خير ضابط مكافحة الإرهاب  
4. الملازم أول: معتصم العرود ضابط مكافحة الإرهاب  
5. بشر الخصاونه مدير الإدارة القانونية في وزارة  
الخارجية  
6. السفير: قسطان المجالي سفير الاردن بالمملكة العربية  
السعودية  
7. السيد: زهير العطييات سكرتير اول بالسفارة 8. محمد  
الشمالية

#### 4. أسبانيا

انجيل لوسادا تورييس المدير العام لوحدة التنسيق لمشاركة  
أسبانيا في مجلس الأمن للأمم المتحدة  
1. السيد: ميغيل بالبيردي مدير المركز الوطني للتنسيق  
لإجربة الإرهاب  
2. السيد: فرناندو ريناريس العضوالمستشار في مكتب  
وزير الداخلية  
3. السيد: خيسوس سانتوس أونسو المدعي العام لإحكمة  
أمن الدولة في وزارة العدل  
4. السيد: ألبارو ديبث تورييس وزارة الدفاع

#### 5. استراليا

السيد: ليز لاك سفير محاربة الإرهاب  
1. السيد: أيان بيغس سفير استراليا لدى المملكة العربية  
السعودية  
2. السيد: رون موريس مساعد الأمين العام ، هيئة الأمن  
والاستخبارات  
3. السيد: مارك غري وزارة رئيس الوزراء ومجلس  
الوزراء  
4. السيد: بول بيرنارد وزير مفض بالسفارة الاسترالية  
(بواشنطن)  
5. السيد: ريك بوير نائب المدير ، دائرة غسل الأموال  
(أستراليا)  
6. السيد: ريتشارد كينج السكرتير الأول بالسفارة  
الاسترالية ، (القاهرة)  
7. السيد: أندرو ويمهرست السكرتير الأول  
بالسفارة الاسترالية ، عمان (الأردن)  
8. السيد: ريتشارت ستانفورد الشرطة الضرابية ،  
السفارة الاسترالية (بيروت)  
9. السيد: غلين وايت نائب رئيس البعثة الاسترالية  
بالسفارة (الرياض)

## فرنسا - السعودية

المصدر : وثائق المؤتمر  
ووزارة الخارجية السعودية

- الخارجية ومساعد وزير الاستخبارات  
1. السيد: حسين ميرزاني مستشار وزير الداخلية مدير  
عام الشؤون الامنية  
2. السيد: محمد رضا صادقي خبير الشؤون الامنية  
3. السيد: نادر يوسفان خبير في شؤون مكافحة الارهاب  
4. السيد: محمد حسني خبير اقدم في الشؤون الدولية  
5. السيد: محمد سرخابي خبير الدائرة السياسية  
6. علي ابو الحسن  
7. عسكر صدر خواه

#### 14. إيطاليا

- الحافظ: كارلودي استيفانو مدير عام الأمن الوقائي  
1. أماندو سانغويني سفير إيطاليا لدى المملكة العربية  
السعودية  
2. العميد: استيفانو أورلاندو مدير عام إدارية التحليلات  
لدى هيئة الاستخبارات بوزارة الدفاع  
3. المقدم: شيرودي ليزيمدير إدارة مكافحة الإرهاب  
العالمي لدى الاستخبارات العامة الإيطالية  
4. المقدم: سالفاتوري جويليلمينو مدير إدارة التحليلات  
بإدارة مكافحة الإرهاب العالمي والعلاقات الدولية التابعة  
للإدارة المركزية للأمن الوقائي  
5. المقدم: جيوفاتي كاتالدو رئيس إدارة مكافحة الإرهاب  
لدى سلاح الدرك الإيطالي  
6. جيوفاتي داوريا  
7. نوربرتو لوسي مترجمين

#### 15. باكستان

- الفريق: اشفاق برويز كيان مدير عام شرطة الاستخبارات  
اللواء: اسكندر افضل  
2. العميد: عظمت حيات خان  
3. السيد: سيد حسن رضا المستشار في القنصلية العامة  
الباكستانية في جدة  
4. السيد: امتياز حسين مدير مجلس الأمن وحقوق  
الانسان في وزارة الخارجية  
5. سيد حيدر شاه سكرتير اول لدى الامم المتحدة -  
نيويورك  
6. عميد: فايز ساتي  
7. السيد: عبدالعزيز ميرزا سفير باكستان  
8. العميد: اسلم شهاب حسن ملحق الدفاع بالسفارة  
16. مملكة البحرين

- اللواء ركن: عبد اللطيف بن راشد الزياني رئيس الأمن  
العام بوزارة الداخلية  
1. العقيد: طارق حسن الحسن مدير إدارة قوات الأمن الخاصة  
2. المقدم: عيسى صالح النعيمي جهاز الامن الوطني  
3. الرائد: جمال محمد البنعلي جهاز الامن الوطني  
4. النقيب: يوسف حسن العربي مدير مكتب رئيس الامن  
العام 5. محمد عبد الوهاب العامر

#### 17. البرازيل

- ماركوس بينتا جاما المنسق العام لمكافحة الجرائم الدولية  
وزارة العلاقات الخارجية بالبرازيل  
1. السيد: رونالدو مارتينز بيلهام مدير قسم الاستخبارات  
المضادة وكالة الاستخبارات البرازيلية،  
2. السيد: مارسيلو دينيز كورديرو قطاع مكافحة الارهاب، قسم  
استخبارات الشرطة إدارة الشرطة الاتحادية، وزارة العدل  
3. السيد: باولو ماريو نيفيز رودريغيز مستشار مجلس  
مراقبة النشاط المالية، وزارة المالية  
4. السيد: جواو موريسيو كابرال دي ميلو سكرتير ثاني،  
السفارة البرازيلية بالمملكة العربية السعودية  
5. السيد: ماركوس ريكتور توليد سيلفا منسق مساعد  
لمكافحة الجرائم الدولية ووزارة العلاقات الخارجية

#### 18. بريطانيا

- السيد: إدوارد أوكدن وزرة الخارجية  
1. السيد: بيتر كلارك شرطة لندن  
2. السيد: تشارلز هار ووزارة الخارجية

3. جون قلب مود مركز مكافحة الارهاب  
4. دانييل كلايزر وزارة الخزانة  
5. توم بيرك مكتب وزير الدفاع  
6. باتريك هيضمان مكتب شؤون الأمن القومي  
7. مايك ميلر مكتب مكافحة الارهاب بوزارة الخارجية  
8. مايكل شالاك البننتاجون  
9. الن مسن هايمر وزارة الخارجية  
10. السفير: جيمس أوبر ووتر السفير الأمريكي بالمملكة  
العربية السعودية  
11. جيمس بيرنازاني الابن وكيل مساعد مدير شعبة  
مكافحة الارهاب  
12. اليس هيرست وكيلة مساعد المدير لشؤون تطبيق  
الهجرة والجمارك  
13. كاري كرايو نائب رئيس البعثة  
14. ديفيد رانديل مستشار  
15. ال فيكتور هيرتادو سكرتير اول  
16. ستيفن آل بترسن مكتب الجريمة  
17. جوزيف بي - فولشن الابن رئيس وحدة شعبة  
مكافحة الارهاب  
18. مايكل فان كور مساعد مدير الهجرة

#### 10. أندونيسيا

- الجنرال: سويتنو لاندونغ رئيس قسم الجرائم في  
الشرطة الاندونيسية  
1. السيد: حسن كليب مدير الأمن الدولي ونزع الأسلحة  
بوزارة الخارجية  
2. بيكتو سوبرابنتو رئيس الفرقة الخاصة ضد الإرهاب  
في الشرطة  
3. السيد: تروستو بورنومو والمجو سيجاتي مدير التحقيق  
في شؤون الإرهاب والجرائم عبر الحدود الوطنية في هيئة  
الاستخبارات  
4. السيد: ريونو بودي سانتويو مدير التعاون الوطني بين  
الوكالات في مركز التقارير والإحصاءات المالية  
5. شخوين عدنان القائم بأعمال السفارة بالنيابة  
6. يوبيل سيبتيان سكرتير ثاني  
7. العقيد: جمال الدين ملحق عسكري بالسفارة

#### 11. أوزبكستان

- صادق سفايوف وزير خارجية أوزبكستان  
1. اسراخولوف سفير جمهورية أوزبكستان لدى المملكة  
العربية السعودية  
2. أ. تختايوف مسؤول في مجلس الأمن  
3. ش. عظيموف مدير إدارة مكافحة الإرهاب وتداول  
المخدرات في مصلحة الأمن الوطني لجمهورية أوزبكستان  
4. ت. تاشماتوف نائب مدير إدارة مكافحة الإرهاب  
والجرائم في وزارة الداخلية  
5. ر. أومر خوجايوف سكرتير وزير الخارجية  
6. احمد جانوف مستشار بالسفارة  
7. عبد حليموف سكرتير ثاني بالسفارة  
8. رحي رحمانوف قنصل بالسفارة

#### 12. أوكرانيا

- السفير: ليونيد هوريانوف سفير فوق العادة في المملكة  
العربية السعودية  
1. ياروسلاف يانوشيفتس نائب رئيس الهيئة الحكومية  
للمراقبة المالية  
2. اوليغ فاريني نائب رئيس إدارة مكافحة الارهاب لخدمة الامن  
3. ماكسيم كوبرنك نائب رئيس قسم مكافحة الارهاب  
للإدارة العامة لمكافحة الاجرام المنظم لوزارة الداخلية  
4. فالنتين بيتروف محلل استشاري لمسائل مكافحة الارهاب  
لخدمة الامن  
5. فسفلود سوبكو مستشار إدارة التحديات والمخاطر  
الجديد بالخارجية

#### 13. إيران

- السيد: أمير سعيد ايرواني مدير جهاز المخابرات

## فرنسا - السعودية

23. الجزائر
- معالي السيد: أمين خربي مستشار لدى رئيس الجمهورية  
1. سيد علي قطراحي مكلف بمهمة رئاسة الجمهورية  
2. عمار عوار وزارة الدفاع الوطني  
3. حميد بو كريف مدير الدراسات: رئاسة الجمهورية  
4. خميسي عريف مكلف بالدراسات والتلخيص: وزارة الشؤون الخارجية  
5. السفير: عبدالكريم غريب سفير الجزائر  
6. السيد: عمار بن الشيخ

### 24. جنوب أفريقيا

- السيدة: يام ماستيلا نائب مدير بوزارة الخارجية  
1. السيد: أي جاسات محلل بدائرة مكافحة الارهاب  
2. السيد: جي ديليو مك كاي نائب المدير  
3. السيد: تي الدريش مسئول بدائرة مكافحة الارهاب  
4. السيد: أس زاماكسا محلل بدائرة مكافحة الارهاب  
5. أي جوردون  
6. السفير: عبدالحميد خبير  
7. بيرسي بتريك دن من السفارة بالملكة العربية السعودية

### 25. الدانمرك

- السيد: ينس كروز ميكلسن نائب السكرتير الدائم وزارة العدل الدانمركية  
1. السيد: راسموس كيضير كريستيانسن رئيس قسم وزارة العدل  
2. السيد: فرانك ينسن رئيس قسم خدمة الاستخبارات  
3. السيد: بيتر برودرسن مستشار أمني. وزارة الدفاع  
4. السيد: هانز كلينغبييرغ سفير مملكة الدانمرك  
5. السيد: بنت بيتر رول وزير مفوض ونائب رئيس البعثة

### 26. روسيا

- معالي: أناتولي سافونوف الممثل الخاص لرئيس روسيا الاتحادية لشؤون مكافحة الارهاب والأجرام المنظم  
1. سعادة: فلاديمير اندريف نائب مدير إدارة التحديات والأخطار الجديدة في وزارة الخارجية لروسيا الاتحادية  
2. السيد دميتري بلاحوتنيوك مدير مكتب معالي أناتولي سافونوف  
3. السيد أوليغ بوتاسييف كبير المستشارين لمجموعة المستشارين في إدارة الأمن الداخلي لروسيا الاتحادية  
4. السيد: سير جي توريفين مترجم بجهاز الأمن الداخلي  
5. السيد: ميخائيل سيلين نائب رئيس قسم مكافحة تمويل الارهاب للهيئة الضرابية للمراقبة المالية لروسيا الاتحادية  
6. الدكتور: أندري باكلانوف سفير روسيا الاتحادية فوق العادة والمفوض بالملكة العربية السعودية  
7. السيد: الكساندر فورونين المستشار للسفارة بالملكة العربية السعودية  
8. السيد: بافيل ديمين السكرتير الثالث للسفارة بالملكة العربية السعودية  
9. السيد: فلاديمير كاربوف مستشار  
10. السيد: فياتشلاف بودليسنوف سكرتير ثالث  
11. السيد: اليكسي فانيشيف ملحق (رئيس المراسم)

### 27. سيريلانكا

- السفير: ابراهيم صاحب انصار سفير سريلانكا لدى المملكة العربية السعودية  
1. لواء: أي. إم. سي. دبليو. بي. سينيفيراتني مستشار بوزارة الدفاع، الرئيس السابق لهيئة الأركان العامة بالجيش السريلانك  
2. السيد: بياداسا راناواكا نائب رئيس البعثة  
3. السيد: عبداللطيف محمد جابر موظف بالسفارة

### 28. المملكة العربية السعودية

- صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز مساعد وزير الداخلية للشؤون الأمنية  
1. صاحب السمو الملكي الأمير: عبدالعزيز بن بندر مساعد رئيس الاستخبارات العامة  
2. معالي الدكتور: نزار عبيد مدني مساعد وزير الخارجية

3. العميد: جيمس بكنل وزارة الدفاع  
4. السيد: بول ريمر المركز المشترك لتحليل الإرهاب  
5. السيد: شيرارد كوبرد كوتز سفير بريطانيا لدى المملكة العربية السعودية  
6. السيد: باري لوين نائب رئيس البعثة البريطانية  
7. السيد: ايان باهاري المستشار السياسي  
8. السيد: مارك تايلور السكرتير الأول  
9. السيدة: كارين بل السكرتير الأول  
10. السيد: مارك سايريت السكرتير الثاني  
11. دانيال هيرد سكرتير ثالث بالسفارة  
12. باري بيتش سكرتير ثالث بالسفارة  
13. بريان كي  
14. اليك جري نجر  
15. دان ماك كوين

### 19. مملكة بلجيكا

- السيد: كون داسن مشرف عام أمن الدولة  
1. السيد: ألان غرينار رئيس قسم بالشرطة الفيدرالية  
2. السيد: جان بيبير بيبايك رئيس دائرة التنسيق لمكافحة الإرهاب بوزارة الشؤون الخارجية  
3. السيد: أندري جاكوب مفوض شرطة إقليمي بأمن الدولة  
4. السيد: ألان لفيير مدير مركز الطوارئ بوزارة الداخلية  
5. السيد: دارك ديوسار مفوض شرطة بأمن الدولة  
6. السيد: جان بيبير بلويماكس من مجموعة قوات محاربة الارهاب لدى الداخلية  
7. السفير: رودي سخيلينك سفير مملكة بلجيكا

### 20. تركيا

- السفير: حياتي جوفان مدير إدارة الشؤون الأمنية في وزارة الخارجية  
1. السفير: أوغور دوغان سفير الجمهورية التركية لدى المملكة العربية السعودية  
2. السيد: صبري أوزون رئيس إدارة الاستخبارات إدارة الأمن العام بالداخلية  
3. السيد: صبري ديلماج رئيس شعبة في إدارة الاستخبارات إدارة الأمن العام بالداخلية  
4. السيد: توغان اورال سكرتير أول في إدارة الشؤون الأمنية بالخارجية  
5. السيد: أحمد قايا نائب مدير شعبة مكافحة الإرهاب الأمن العام بالداخلية  
6. السيد: باتو كسمان سكرتير ثالث بسفارة الجمهورية التركية بالملكة العربية السعودية

### 21. تنزانيا

- أوغستان دومينك شيو المدير المساعد في مكافحة الجند ضد الأشخاص والنظام العام  
1. السفير: محمد مويني حاج مزالي سفير تنزانيا  
2. السيد: خلفان سعيد محمد ريفووا وزير مفوض بالسفارة  
3. وينفريد مغنوس مابوندا محلل معلومات مخبراته في مكافحة الارهاب الدولي  
4. روبرت سونجورا مانومبا نائب مدير التحقيقات الجنائية  
5. جون ويليام نياولينجو مسئول مخبراتي في محاربة الارهاب الدولي  
6. احمد خميس احمد خبير بحري (مسئول عن إزالة الألغام البحرية)

### 22. تونس

- الأستاذ: الطاهر فلوس المدير العام للعلاقات الخارجية بوزارة الداخلية  
1. السفير: سعيد ناصر رمضان وزارة الخارجية  
2. الأستاذ: لطفي الزواوي مدير امن الدولة بوزارة الداخلية  
3. الأستاذ طارق بكير كاتب الشؤون الخارجية بالصلية بجدة  
4. صلاح الدين معاوي سفير تونس  
5. الأستاذ: عبدالرزاق الاندلسي مستشار بالسفارة

المصدر : وثائق المؤتمر  
ووزارة الخارجية السعودية

3. معالي الفريق أول محمود محمد بخش مدير عام المباحث العامة
4. الفريق: سعيد عبد الله القحطاني مدير الأمن العام
5. الدكتور: حمد البازعي سعادة وكيل وزارة المالية
6. الدكتور: علي الغيث مؤسسة النقد العربي السعودي
7. الدكتور: علي يحيى رئاسة الاستخبارات العامة
8. اللواء: عبدالعزيز محمد الهويريني
9. اللواء: عيضة حامد الزايد
10. العميد: سعد خالد الجبيري
29. السودان
- اللواء: صلاح عبد الله محمد مدير جهاز الأمن والمخابرات الوطني
1. اللواء د. العادل العاجب يعقوب مدير كلية علوم الشرطة والقانون
1. اللواء: محمد نجيب الطيب مدير الادارة العامة للشرطة الامنية
2. المستشار: سيد الطيب أحمد نائب مدير ادارة القانون الدولي والمعاهدات الخارجية
3. المستشار: أحمد إدريس علي ادارة حقوق الانسان بوزارة العدل
4. العميد: إبراهيم منصور أحمد سوركتي
5. النقيب: هاشم عمر أحمد سكرتارية رئيس الوفد
6. السفير: عثمان الدرديري سفير السودان
7. السيد: احمد عبدالرحمن سوار الذهب سكرتير اول بالسفارة
30. سوريا
- العميد: أحمد الحوري مدير إدارة مكافحة المخدرات والجريمة في وزارة الداخلية
1. السيد د. محمد فيصل الحموي مدير إدارة المنظمات والمؤتمرات الدولية بالخارجية
2. النقيب: بدوي ظريضة إدارة مكافحة المخدرات والجريمة في وزارة الداخلية
3. السفير: احمد نظام الدين سفير سوريا لدى المملكة العربية السعودية
4. الأستاذ: محمد الراعي وزير مفوض بالسفارة
31. سنغافورة
- راجا كومان مدير قوة شرطة سنغافورة
1. انتوني شانج نائب قوة الشرطة
2. محمد يوسف محمد اسماعيل مساعد المدير - باحث - قسم الامن
3. عبد الجليل عبدالقادر مدير عمليات
4. ليونق كوك شيونق رئيس فريق العمليات المشبوه قسم الشئون الادارية
- 5- محمد حنيف بن حسن
6. بوشيب سيلم مراقبين من معهد الدفاع والدراسات الاستراتيجية
32. الصين
- السيد: تشن ويشيونغ مستشار بوزارة الخارجية
7. ليو يانغ نائب مدير عام بوزارة أمن الدولة
8. وانغ يانتشي نائب مدير ادارة مكافحة غسل الاموال بالبنك الشعبي الصيني (البنك المركزي)
9. وانغ يي رئيس القسم السياسي بالسفارة الصينية
10. وانغ مينغتشينغ نائب رئيس قسم بوزارة الخارجية
11. ما شيويليانغ سكرتير ثالث بوزارة الخارجية
12. بيان قه وزارة الخارجية
13. دو يان وزارة المالية
33. طاجاكوستان
- السيد: يامومين باتيموف نائب وزير الامن
34. العراق
- معالي الأستاذ: فلاح حسن النقيب وزير الداخلية
1. الدكتور: محمد الحاج بدن وكيل وزارة الخارجية
2. اللواء: طارق البلداوي
3. اللواء: فيصل الفذ الفيصل مستشار رئيس الوزراء
4. اللواء ركن: مهدي مهدي ممثل جهاز الاستخبارات
5. العميد: نجاح الشمري قائد العمليات الخاصة في قوات مكافحة الإرهاب
6. العميد: قاسم قاسم ضابط استخبارات
7. مقدم: علي محمود
8. حسن الخفاجي
35. سلطنة عمان
- اللواء م محمد بن عبد الله الريامي مساعد المفتش العام للشرطة والجمارك
1. سعيد بن علي الكلباني سفير سلطنة عمان
2. عبد الحكيم بن سالم الرواس
3. محمد بن ربيع الهاشمي
4. بخيت بن سالم بيت فاضل
36. فرنسا
- السيد: جيل لوكير رئيس وحدة تنسيق مكافحة الإرهاب في وزارة الداخلية
1. السيد: فيليب موني نائب مدير الامن في الداخلية
2. السيد: كريستوف شابو نائب مدير معاون لمكافحة الارهاب في الداخلية
3. السيد: جان بيار براغانتي عميد شرطة
4. العقيد: جيرار مارتينيير وزارة الدفاع
5. السيد: فيليب لاهو وزارة الدفاع
6. السيد: مجدي عبد ادارة الشرق الاوسط في الخارجية
7. السيد: ايف تروتينيون نيابة ادارة الامن
8. السفير: شارل هنري داراغون سفير فرنسا لدى المملكة العربية السعودية
9. بول فونبون مستشار ثاني بالسفارة
10. السيد: غي لوكو ملحق الامن الداخلي لدى السفارة
37. القليلين
- السيد: بنجامين ديفنسون السفير الفخري لمكافحة الارهاب
1. فس انتي كوينو المدير التنفيذي لشؤون مكافحة غسل الاموال
2. الجنرال متقاعد: سيزار قارسيا رئيس وكالة التنسيق الاستخباراتي الوطنية
3. العقيد متقاعد: مارتني تشيو كو مساعد مدير عام الوكالة لشؤون العمليات
4. قوليرمو مولينا المساعد التنفيذي للسفير الفخري لمكافحة الإرهاب
38. قطر
- الشيخ: عبد الله بن ناصر بن خليفة آل ثاني قائد قوات الامن الداخلي
1. المقدم: غانم خليفة الكبسي جهاز امن الدولة
2. المقدم الركن: احمد سلطان الكواري من مجموعة القوات الخاصة
3. الراشد: ابراهيم خليل المهندي مدير ادارة الشؤون القانونية بقوة الامن الداخلي
4. هادي ناصر الهاجري مستشار بسفارة قطر - المملكة العربية السعودية
39. كازاخستان
- السيد: اسكار شاكبروف الممثل الخاص لرئيس الجمهورية ونائب وزير الخارجية
1. السيد: اسكار موسينوف سفير كازاخستان
2. السيد: آرمان بايسوانوف نائب رئيس ادارة المنظمات الدولية والشئون الامنية
3. السيد: نورلان أليكنوف نائب رئيس ادارة مكافحة الارهاب للجنة الامن الوطني
4. السيد: آرمان جاموخانبيتوف رئيس مركز تنسيق لمكافحة الجرائم الخطرة بالداخلية
5. القارابي إدريشوف السكرتير الاول للسفارة
40. الكويت
- العميد: خالد عبدالعزيز العصيمي مدير عام الإدارة العامة للشئون القانونية
1. العقيد د: عادل ابراهيم الابراهيم
2. العقيد: عبدالله عيسى الراشد
3. السيد: بسام محمد القبندي سكرتير اول بالسفارة

41. كندا

- روث ارشيبولد كبير المنسقين - إدارة الجريمة والإرهاب الدوليين بوزارة الخارجية  
 1. كلود بوديت مدير إدارة مساعد دائرة الاستخبارات الكندية  
 2. بوب باكوين المستشار السياسي شعبة مكافحة الإرهاب والجريمة العالمية ووزارة الخارجية الكندية  
 3. السفير: رودريك بل سفير في السفارة الكندية بالمملكة العربية السعودية  
 4. السيدة: أرسولا هولاند مستشار بالسفارة الكندية بالمملكة العربية السعودية  
 5. السيد: اندرو تيرنر سكرتير ثالث السفارة الكندية بالمملكة العربية السعودية  
 6. دانيال كلارك سكرتير أول بالسفارة الكندية (القاهرة)  
 7. ايزابيل مارتان السفارة الكندية (بأبوظبي)  
 8. مقدم: إيرني روميلار ملحق الدفاع الكندي  
 9. السيدة: اميلي كنج سكرتير ثاني

42. كينيا

- معالي السيد: شير او علي موكوايري وزير الخارجية  
 1. السيد: جاستوس أو. أشيوياه رئيس طاوله الشرق الأوسط بوزارة الخارجية  
 2. يابيش اوريني موناري سكرتير ثاني بالسفارة  
 3. العميد: مايكل م جيشانجي مدير مركز القومي لمكافحة الارهاب  
 4. الكولونيل: جي. و. كاريوكي وزارة الدفاع  
 5. حسن محمد عيدي سكرتير أول سفارة كينيا. المملكة العربية السعودية

43. لبنان

- بسام النعماني رئيس فرع الشؤون العربية في وزارة الخارجية اللبنانية  
 1. علي الغزاوي القائم بالأعمال بالوكالة في سفارة لبنان بالمملكة العربية السعودية

44. ماليزيا

- سعادة السيد: زين العابدين محمد زين مدير عام المركز الإقليمي بجنوب شرق آسيا لمكافحة الإرهاب 1. السيد: احمد زمزمين هاشم رئاسة مجلس الوزراء  
 2. السيد: زين الدين عبيدين قسم الامن الوطني  
 3. السيد: شهاب الدين عبد الوهاب مساعد مفوض الشرطة  
 4. السيد: زاهد راستام سكرتير مساعد وزارة الخارجية  
 5. السيد: احمد نجم محمد سكرتير مساعد وزارة الخارجية  
 6. سعادة السفير: وان مختار بن احمد سفير ماليزيا بالمملكة العربية السعودية  
 7. السيد: انور بن كسمان نائب السفير

45. مصر

- السفير: محمود علام مساعد وزير الخارجية لشؤون القانونية  
 1. اللواء: محمد سيد شعراوي مساعد أول وزير الداخلية للأمن  
 2. المستشار: إسكندر غطاس مساعد وزير العدل أمين عام اللجنة القومية لمكافحة الإرهاب  
 3. العميد: طارق محمد الموجي مفتش بجهاز مباحث أمن الدولة  
 4. المقدم: علاء صلاح الحسيني أحد الضباط بجهاز أمن الدولة  
 5. السفير: محمد عبد الحميد قاسم سفير جمهورية مصر - بالمملكة العربية السعودية  
 6. محمد مرسي عوض  
 7. محمد عبد السلام الشاهد

46. المملكة المغربية

- أحمد حراري المدير العام لمراقبة التراب الوطني  
 1. عبد الكريم السمار سفير المغرب  
 2. عبد الجليل عبدون مراقب عام  
 3. عبد اللطيف حموشي عميد شرطة ممتاز  
 4. عبد الحق خيام عميد شرطة رئيسي  
 5. مولاي أدريس الإدريسي مستشار بالسفارة المغربية بالمملكة العربية السعودية  
 6. السيد: محمد الدهبي رئيس مصلحة الشؤون الجنائية والعضو بوزارة العدل

7. السيد: مصطفى رزوق مستشار بالسفارة  
 47. الهند

- شاراد كومار وكيل مساعد بقسم الامم المتحدة  
 2. العميد: أي ج. كوشيكان مدير قسم الشؤون العسكرية  
 3. الدكتور: بانكاج شارما مدير القسم السياسي للامم المتحدة  
 48. مملكة هولندا  
 السيد: رونال مولينغر سفير هولندا  
 1. السيد: اريك فان دن اكر نائب رئيس البعثة - بالمملكة العربية السعودية  
 2. السيد: وتر يورخنز مستشار اول الشؤون السياسية بوزارة الخارجية  
 3. السيد: ماثيوز شرودر الاستخبارات الهولندية العامة وخدمات الامن  
 4. السيد: فيلبوس برويل الاستخبارات العامة  
 5. السيد: نيكولاس بيتس سفير هولندا لدى المملكة العربية السعودية

49. اليابان

- السيد: أكيو شيروتا سفير مسئول عن التعاون لمكافحة الإرهاب الدولي بوزارة الخارجية  
 1. السيد: شينسوكي شيميزو مدير شعبة التعاون الدولي لمكافحة الإرهاب بالخارجية  
 2. السيد: موتونوبو ابيكاوا نائب مدير - الدائرة الثانية للمخابرات بوكالة الأمن العام والاستخبارات  
 3. السيد: هير وياسو تانيكاكي سنول بقسم التعاون لمكافحة الارهاب الدولي  
 4. تاكوجي نوريكاني مساعد المدير قسم مكافحة الارهاب الدولي، وكالة الشرطة القومية  
 5. السيد: توشيو سانو الوزير المفوض والقائم بالاعمال  
 6. السيد: كنجي يوكوتا سكرتير ثان  
 7. السيد: نوبويوكي كيكوتشي سكرتير ثاني  
 8. السيد: نوريكازو يوزا سكرتير ثان  
 9. السيد: كوجي موتو باحث

50. اليمن

- السفير: محي الدين عبد الله الضبي وكيل أول وزارة الخارجية  
 1. السفير: خالد اسماعيل الاكوع السفير في الرياض  
 2. اللواء: راجح حنيش وكيل الامن السياسي  
 3. العميد: مطهر محمد مطهر الامن القومي  
 4. هشام الغزالي وزارة الداخلية  
 5. حماد عبد الله دحان مدير مكتب الوكيل  
 6. عبد الحفيظ المحيشي مستشار بالسفارة  
 7. ابو بكر محمد العامودي

51. اليونان

- السيد: بتروس مافرويديس مستشار بوزارة الخارجية  
 إدارة الأمم المتحدة قسم محاربة الإرهاب  
 1. السيد: ستافروس بانوريس مستشار خاص لوزير العدل  
 2. السيد: كونستانتينوس ديمتروبولوس مديرية الشرطة. خبير في شؤون امن الدولة  
 3. السيد: بانجيوتيس بنتاريس خبير خاص في محاربة الارهاب. تبادل المعلومات والاستخبارات  
 4. السيد: جيراسيموس دونتاس نائب السفير في سفارة اليونان.

المنظمات

52. منظمة الأمم المتحدة (الوفد الأول)

- المدير التنفيذي لمديرية الأمم المتحدة التنفيذية لمكافحة الإرهاب (ممثلًا للأمين العام للأمم المتحدة) السيد: خافيير روبيريز  
 1- ماريا انجلس كيركوس مساعدة خاصة للمدير التنفيذي  
 2- أحمد عصمت سيف الدولة مستشار لمديرية الامم المتحدة التنفيذية لمكافحة الإرهاب

## فرنسا - السعودية




- 3-الصطفي بن المليح المنسق المقيم لنشاطات الأمم المتحدة والممثل المقيم لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي المملكة العربية السعودية
- 4-جمال الصوي منسق برامج: برنامج الامم المتحدة الإنمائي
- 5-عبدالله آل الشيخ منسق برامج: برنامج الامم المتحدة الإنمائي
53. منظمة الأمم المتحدة (الوفد الثاني)
- السيد: ريتشارد باريت رئيس فريق العمل التابع للجنة العقوبات
1. د. أشرف محسن خبير في فريق العمل
54. منظمة المؤتمر الإسلامي
- معالي البروفسور إكمال الدين إحسان أوبلي الأمين العام للمنظمة
1. السفير عزت كامل مفتي الأمين العام المساعد للعلوم السياسية بالأمانة: عضوية عامة
2. السفير عطا المنان بخت مدير إدارة الشؤون السياسية
3. السيد محمد بن عبد الجليل مدير الإدارة السياسية
4. الدكتور محمد الصوي مدير الإدارة القانونية
5. السفير تيسير حسين مدير بالإدارة القانونية
- 55.الاتحاد الأوروبي
- السيد: بول ميرتز وزارة خارجية لكسمبورج - السفير المكلف بمتابعة الأمور مع دول الخليج
1. السيدة: ياسوكو مولير مسنولة في قسم الشرق الأوسط بخارجية لكسمبورج
2. السيد: روبيرت رولينجر رئيس مجموعة العمل المختصة بالإرهاب بوزارة داخلية لكسمبورج
3. السيد: ستيفان أومير مساعد السيد: رولينجر بوزارة الداخلية
4. السيد: كارلوس زين المدعي العام في دوقية لكسمبورج
5. برنار سفايج سفير الاتحاد الأوروبي لدى المملكة
6. قيس دوفريز رئيس وحدة مكافحة الإرهاب في الاتحاد الأوروبي
- 56.الاتحاد الأفريقي
- البروفيسور: ألفا عمر كوناري رئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي
1. السيدة: أدامي باكوناري حرم رئيس المفوضية الأفريقي
2. السفير: عبدالقادر توري المساعد الخاص لرئيس المفوضية
3. الميجر: عبدالله سيسي المحقق الشخصي لرئيس المفوضية

4. السيد: مارتن أبوي محلل مكافحة الإرهاب
57. جامعة الدول العربية
- معالي السيد: عمرو موسى الأمين العام
1. السيد: رضوان بن خضراء المستشار القانوني للأمين العام مدير الإدارة القانونية
2. السيد: طارق النابلسي مكتب الأمين العام
3. السيد: صلاح الجندي الحارس الخاص للسيد الأمين العام
58. مجلس التعاون
- عبدالرحمن بن حمد العطية الأمين العام لمجلس التعاون
1. العميد: محمد بن علي فضل التميمي الأمين العام المساعد للشؤون الامنية
2. العقيد: راشد المهيري مدير الادارة الامنية
3. عساف بن منصور العساف مدير إدارة المراسم والمؤتمرات
4. محمد بن صمعان الدوسري نائب مدير الادارة الامنية
5. اللواء الركن: علي بن سالم المعمرى الأمين العام المساعد للشؤون الامنية
6. المقدم ركن: طارق محمد الرشيد
7. المقدم ركن: مسعود سليم الشحي
8. العميد: خالد أسعد مستشار الشؤون الامنية
9. الاستاذ: نجيم بن سليمان العبري مكتب الأمين العام
59. مجلس وزراء الداخلية العرب
- معالي الدكتور: محمد بن علي كومان الأمين العام للمجلس
1. الدكتور: محمد ولد احمد بابا اخصائي بالأمانة العامة للمجلس
60. رابطة العالم الإسلامي
- د. عبد الله بن عبد المحسن التركي الأمين العام
1. الشيخ منصور برعش المدير العام لمكتب الأمين العام
2. الشيخ: محمد سكهال الباحث في مكتب الأمين العام

### 61.الانتربول

رونالد نوبل الأمين العام

المصدر : وثائق المؤتمر  
ووزارة الخارجية السعودية



الإشراف العام  
د. ابراهيم بن عبدالله المطرف  
أستاذ العلاقات والمنظمات الدولية  
جامعة الملك فهد للبترول والمعادن  
الظهران  
المملكة العربية السعودية  
tariqmutrif@hotmail.com



## فرنسا الرابعة في الاستثمار الاجنبي في السعودية

تحتل فرنسا المرتبة الرابعة في سلم الاستثمار الاجنبي في المملكة العربية السعودية مع حجم استثمارات مباشرة تقدر ب 297 مليون يورو ( نحو 299 مليون دولار .

كما تعتبر فرنسا المورد السادس للمملكة (مع نسبة تراوح ما بين 4 الى 5 في المئة من السوق ) في حين اعتبرت المملكة المزود الثاني لفرنسا في العام 2001م . من دول الشرق الاوسط بعد دولة الامارات العربية المتحدة . ومنذ العام 2000م . اصبحت المملكة العربية السعودية الدولة الثانية التي تزود فرنسا بالنفط بعد النروج .

ولا تزال العلاقات الاقتصادية بين فرنسا والسعودية ضعيفة ويتوقع ان تتحسن بفضل مشروعين كبيرين ل توتال و بويغ .

وتضع شركة توتال فينا اللمسات الاخيرة مع رجال الاعمال السعوديين على مشاركتها في تطوير قطاع الغاز . وستشارك المجموعة الفرنسية بنسبة 30 في المئة الى جانب شل و كونوكو في مشروع تزيد قيمته عن خمسة مليارات دولار .

وتحاول مجموعة بويغ المتخصصة في البناء والعقارات والكهرباء والاتصالات ووسائل الاعلام ، تنفيذ اول استثمار لها من نوع (بي .او .تي .) بقيمة 100 مليون دولار لانشاء مركز فخم للتسليه في جدة على البحر الاحمر .

### فرنسا - السعودية



## ندوة سعودية بباريس

### مصنع سعودي - فرنسي لإنتاج عربات القطارات

الندوة التي تنظمها شركة أرامكو السعودية حول قطاع النفط والغاز والاستثمار في باريس يوم 20 إبريل المقبل ، تشكل مؤشرا جديدا على نمط العلاقات الاقتصادية الفرنسية السعودية

وسيشترك بالندوة وزير البترول والثروة المعدنية السعودية علي بن إبراهيم النعيمي بحضور عدد من الشخصيات ورجال الأعمال السعوديين والفرنسيين . وتتناول أهم المشروعات والفرص الاستثمارية السعودية الخاصة بقطاعي الغاز والبتر وكيمائيات كما تتناول عددا من الموضوعات الاقتصادية التي تهم البلدين .

وتبدو المساعي حثيثة لإنشاء مصنع مشترك بين السعودية وفرنسا لإنتاج مستلزمات وعربات قطارات السكك الحديدية فوزير النقل الفرنسي جيل دي روبان يسعى لإقناع الشركات الفرنسية لتنفيذ مشروع السكة الحديد الذي يربط شرق المملكة العربية السعودية بغربها محاولا تسويق المشروع بالتأكيد على إن لدى فرنسا خبرات كبيرة في تنفيذ مشروعات للسكة الحديد في عدد كبير من دول العالم وبخاصة الصين وسنغافورة . ولكن التي تكرر اعتزازها بتميز العلاقات السياسية مع السعودية إلا أنها بالمقابل تعرب عن عدم رضاها عن مستوى العلاقات الاقتصادية بين السعودية وفرنسا خاصة على مستوى التبادل التجاري أو الاستثماري . حيث أن الاستثمارات الفرنسية في السعودية تبدو هزيلة وتقدر بنحو 500 مليون دولار ،

وتتحمل المؤسسات الخاصة الفرنسية والسعودية مسؤولية تدني المستوى التجاري والاستثماري بين البلدين اللذين يمتلكان مقومات ومناخا استثماريا وتجاريا متميزا ومهيئا لفتح مجالات كبيرة للتعاون في مشاريع استثمارية ضخمة أبعد من سوق الطورات ومواد التجميل .

## قانون الإستثمار السعودي

### تحول في مفهوم الإقتصاد في المملكة العربية السعودية

فيما يلي نص قانون الإستثمار السعودي الذي يعتبر تحولا في مفهوم الإقتصاد وتغيرا جذريا في طرق عمل ووسائل الإنتاج السعودي وفرصة هامة للمستثمرين الأجانب أو شركائهم المحليين



### فرنسا - السعودية



أولاً : تعريفات  
المادة الأولى:  
فرض تطبيق هذه اللائحة يكون للألفاظ والعبارات التالية المعاني المبينة أمامها ، ما لم يقتض السياق خلاف ذلك :

- المجلس:المجلس الاقتصادي الأعلى .
- مجلس الإدارة:مجلس إدارة الهيئة العامة للإستثمار .
- رئيس مجلس الإدارة:رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للإستثمار .
- المحافظ:محافظ الهيئة العامة للإستثمار .
- الهيئة:الهيئة العامة للإستثمار .
- المستثمر الأجنبي:الشخص الطبيعي الذي لا يتمتع بالجنسية العربية السعودية ، أو الشخص الاعتباري الذي لا يتمتع جميع الشركاء فيه بالجنسية العربية السعودية .
- الإستثمار الأجنبي:توظيف رأس المال الأجنبي في نشاط مرخص له بموجب النظام وهذه اللائحة .
- رأس المال الأجنبي:يقصد برأس المال الأجنبي في النظام وهذه اللائحة - على سبيل المثال وليس الحصر- الأموال والحقوق التالية متى كانت مملوكة لمستثمر أجنبي :
  - 1- النقود والأوراق المالية والأوراق التجارية .
  - 2- أرباح الإستثمار الأجنبي إذا تم توظيفها في زيادة رأس المال أو توسعة مشاريع قائمة أو إقامة مشاريع جديدة .
  - 3- الآلات والمعدات والتجهيزات وقطع الغيار ووسائل النقل ومستلزمات الإنتاج والعقارات ذات الصلة بالإستثمار .
  - 4- الحقوق المعنوية كالتراخيص وحقوق الملكية الفكرية والمعرفة الفنية ، والمهارات الإدارية وأساليب الإنتاج .
- النظام:نظام الإستثمار الأجنبي .
- منشآت السلع:المشروعات المنتجة للسلع الصناعية والزراعية والنباتية والحيوانية .
- منشآت الخدمات:مشروعات الخدمات والمقاولات .
- اللائحة:اللائحة التنفيذية لنظام الإستثمار الأجنبي.
- المركز:مركز الخدمة الشاملة المنصوص عليه بالمادة التاسعة من تنظيم الهيئة .

ثانيا : مجالات الإستثمار  
المادة الثانية:  
تختص الهيئة بالترخيص لأي استثمار لرأس المال الأجنبي في المملكة سواء بصفة دائمة أو مؤقتة ، وفي جميع الأنشطة الإستثمارية ، عدا الأنشطة المستثناة بموجب المادة الثالثة من النظام.

المادة الثالثة:  
يقوم مجلس الإدارة بصفة دورية بمراجعة قائمة الأنشطة المستثناة من الإستثمار الأجنبي بغرض تقليصها ويرفعها إلى المجلس للنظر في إقرارها .

المادة الرابعة:  
يجوز أن تكون الإستثمارات الأجنبية التي يرخص لها للعمل طبقاً لأحكام النظام وهذه اللائحة بإحدى الصورتين الآتيتين :

- 1 - منشآت مملوكة لمستثمر وطني ومستثمر أجنبي .
- 2 - منشآت مملوكة بالكامل لمستثمر أجنبي .

ثالثاً : المزايا والحوافز والضمانات  
المادة الخامسة:

تتمتع منشآت الإستثمار الأجنبي بالمزايا والحوافز والضمانات التي تتمتع بها المنشآت الوطنية ومنها على سبيل المثال :

الحوافز المنصوص عليها في نظام حماية وتشجيع الصناعات الوطنية الصادر بالمرسوم الملكي رقم 05 وتاريخ 1831/21/32 تملك العقارات اللازمة لمزاولة النشاط المرخص أو لسكنه أو لسكن العاملين لديه وفقاً لأحكام نظام تملك غير السعوديين للعقار واستثماره الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/51 وتاريخ 1241/4/71 هـ .

المزايا المترتبة على اتفاقيات تجنب الازدواج الضريبي واتفاقيات تشجيع وحماية الإستثمارات التي تبرمها المملكة .

عدم جواز مصادرة الإستثمارات كلاً أو جزءاً إلا بحكم قضائي أو نزع ملكيتها كلاً أو جزءاً إلا للمصلحة

العامّة ومقابل تعويض عادل  
إعادة تحويل نصيب المستثمر الأجنبي من بيع حصته أو من فائض التصفية أو الأرباح التي حققتها  
المنشأة للخارج والتصرف فيها بأية التزامات مشروعة أخرى كما يحق له تحويل المبالغ الضرورية للوفاء  
بأي التزامات تعاقدية خاصة بالمشروع .  
حرية انتقال الحصص بين الشركاء وغيرهم .  
كفالة المستثمر الأجنبي وموظفيه غير السعوديين تكون على المنشأة المرخص لها  
الحصول على القروض الصناعية وفقاً لأحكام صندوق التنمية الصناعية .  
ترحيل الخسائر التي تحققها المنشأة إلى السنوات اللاحقة واحتسابها عند التسوية الضريبية للسنوات  
التي تحقق المنشأة أرباحاً فيها  
رابعا : شروط وضوابط الترخيص  
المادة السادسة:

شروط وضوابط منح الترخيص للاستثمار الأجنبي :  
عدم ورود النشاط الاستثماري المطلوب الترخيص له ضمن قائمة الأنشطة المستثناة من الاستثمار الأجنبي .  
أن تكون مواصفات المنتج وأسلوب ومواد إنتاجه مجازة حسب أنظمة المملكة ، وفي حالة عدم وجود تلك  
الأنظمة يتم الاعتماد على إجازة أنظمة الاتحاد الأوروبي أو الولايات المتحدة الأمريكية أو اليابان .  
أ- ألا يقل حجم المال المستثمر عن خمسة وعشرين مليون ريال سعودي بالنسبة للمنشآت الزراعية .  
ب- ألا يقل حجم المال المستثمر عن خمسة ملايين ريال سعودي بالنسبة للمنشآت الصناعية .  
ج- ألا يقل حجم المال المستثمر عن مليوني ريال سعودي بالنسبة للمنشآت الأخرى وفقاً لضوابط وقواعد  
تفصيلية يضعها مجلس الإدارة. ويجوز لمجلس الإدارة تخفيض الحد الأدنى لرأس المال المستثمر في  
المشروعات المنشأة في مناطق يحددها أو في مشروعات تحتاج لخبرات فنية عالية أو معدة للتصدير . لا  
يكون المستثمر الأجنبي قد صدرت ضده أحكام نهائية بسبب مخالفات جوهرية لأحكام هذا النظام .  
ألا يكون المستثمر الأجنبي قد حكم عليه سابقاً في مخالفات مالية أو تجارية ، سواء في المملكة أو في  
بلدان أخرى . يقوم مجلس الإدارة بإعادة النظر في هذه الضوابط بصورة دورية أو عندما تقتضي الحاجة.  
المادة السابعة:

يجوز للمستثمر الأجنبي الحصول على أكثر من ترخيص لمزاولة نفس النشاط أو أنشطة مختلفة وفقاً  
للضوابط التالية :  
أن تنطبق عليه الشروط المنصوص عليها في المادة السادسة من هذه اللائحة .  
أن تعامل طلبات الترخيص بممارسة نفس النشاط والمقدمة من  
الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين كتوسعة لمشروعهم القائم .  
يقوم مجلس الإدارة بإعادة النظر في هذه الضوابط بصورة دورية أو عندما تقتضي الحاجة.  
المادة الثامنة:

يجوز للمستثمر الأجنبي شراء منشآت استثمار محلي أو أجنبي أو مشترك أو تملك حصص بها ، على أن  
تتوافق بشأنه الشروط الواردة بالمادتين السادسة والسابعة من هذه اللائحة .  
خامساً : إجراءات الترخيص  
المادة التاسعة:

تعد الهيئة دليلاً للاستثمار يتضمن وصفاً لإجراءات الحصول على التراخيص الدائمة والمؤقتة  
وتعديلاتها والنماذج والوثائق والمستندات الواجب استيفائها قبل الحصول على الترخيص والمعلومات  
التي يحتاجها المستثمر إضافة إلى عرض للحوافز والمزايا والضمانات التي سيمكنها بها المستثمر  
الأجنبي كما يشمل الدليل معلومات وافية عما يأتي :  
نظام الاستثمار الأجنبي ولائحته التنفيذية والقرارات المكملة .  
تنظيم الهيئة العامة للاستثمار ولائحته التنفيذية .  
نظام تملك غير السعوديين للعقار واستثماره .  
نظام حماية وتشجيع الصناعات الوطنية .  
نظام العمل والعمال ونظام التأمينات الاجتماعية .  
أنظمة الزكاة والضرائب والجمارك .  
نظام المرافعات الشرعية .  
نظام الإجراءات الجزائية .  
نظام المحاماة .  
أنظمة الشركات (السجل التجاري ، الغش التجاري ، مراقبة البنوك) .  
أنظمة حماية الملكية الفكرية (نظام العلامات التجارية ،  
نظام حماية حقوق المؤلف ، ونظام براءات الاختراع) .  
نظام الإقامة .

ويفرد أدليل جزءاً خاصاً عن العادات الاجتماعية بالمملكة ، ويراعى تحديث هذا الدليل بشكل دوري .  
المادة العاشرة:

تقدم طلبات التراخيص للاستثمار الأجنبي إلى وحدة استقبال الطلبات بالمركز ، على النموذج المعد لذلك مستوفياً  
البيانات والمستندات المنوه عنها بدليل الاستثمار ، وموقعاً عليه من طالب الترخيص أو  
وكيله . ويشعر المركز طالب الترخيص بإيصال استلام كتابي أو إلكتروني متضمناً رقم قيد الطلب وتاريخه .  
المادة الحادية عشرة:

يجوز للهيئة قبول طلبات التراخيص والوثائق التي تصلها مكتملة عن طريق البريد أو البريد  
الإلكتروني أو الفاكس وإصدار قرار الترخيص على ألا يتم تسليمه إلا بعد الحصول على الوثائق الأصلية  
في الحالات التي تستلزم ذلك .  
المادة الثانية عشرة:

يتم البت في الطلبات المقدمة وفقاً للنظام واللائحة وما يصدره مجلس الإدارة من قرارات. ويصدر قرار الترخيص بتوقيع المحافظ أو من يفوضه ، خلال ثلاثين يوماً ولا تحتسب أيام عطلات الأعياد الرسمية ضمن المدة المذكورة .  
المادة الثالثة عشرة:

يقوم المركز بتبليغ المستثمر بالقرارات النهائية التي تصدر بشأن طلبه سواء بالتسليم المباشر أو بالبريد المسجل أو باستخدام البريد الإلكتروني أو بأي وسيلة أخرى يتحقق بها الإبلاغ.  
المادة الرابعة عشرة:

إذا رفضت الهيئة طلب الترخيص أو تعديله فيجب أن يكون رفضها مسبقاً ويحق للمستثمر الأجنبي الاعتراض لدى مجلس الإدارة خلال ثلاثين يوماً من تاريخ إبلاغه بقرار الرفض.  
المادة الخامسة عشرة:

ينظر مجلس الإدارة في الاعتراض ويبت فيه خلال ثلاثين يوماً من تاريخ تقديمه ، وإذا كان قراره بالرفض يحق لطالب الترخيص التظلم لدى ديوان المظالم خلال ستين يوماً من تاريخ إبلاغه بالقرار.  
سادساً : التزامات المستثمر الأجنبي

المادة السادسة عشرة:

يتعين على المستثمر المرخص له الشروع بالإجراءات والخطوات التنفيذية اللازمة لممارسة النشاط وفقاً للجدول الزمني المقدم من قبله للهيئة وعلى الهيئة إذا أبدى المستثمر أسباباً معقولة حالت دون اتخاذ الإجراءات التنفيذية لممارسة النشاط تمديد الفترة المحددة بهذا الجدول لمدة أو مدد لا تتجاوز السنة في مجموعها ولا يجوز تمديد هذه المهلة لأكثر من سنة إلا بقرار من مجلس الإدارة .  
المادة السابعة عشرة:

في الحالات التي لا توافق فيها الهيئة على طلبات تمديد الفترة الزمنية المحددة بالجدول الزمني والحالات التي يثبت فيها عدم جدية المستثمر بعد تمديد هذه الفترة يجوز لمجلس الإدارة إلغاء الترخيص نهائياً ويتحمل المستثمر الذي يلغى ترخيصه تبعات هذا الإلغاء .  
المادة الثامنة عشرة:

يجب على المنشآت المرخص لها من الهيئة الالتزام بالشروط والأغراض الأساسية الصادر بها الترخيص ولا يجوز إدخال تعديلات عليها إلا بموافقة الهيئة .  
المادة التاسعة عشرة:

يلتزم أصحاب المنشآت المرخص لها باتباع نظام محاسبي معتمد لمنشأتهم وميزانية معتمدة من أحد مكاتب المحاسبة المرخص لها ، وتقديم ما تطلبه الهيئة من إحصاءات وبيانات عنها.  
سابعاً : المخالفات

المادة العشرون:

لموظفي الهيئة المكلفين بتعميد خطي من المحافظ أو من ينييه حق متابعة تنفيذ أحكام النظام ولوائحه التنفيذية ، ولهم في سبيل ذلك الإطلاع على الدفاتر والمستندات وجميع الأوراق المتعلقة بنشاطها وضبط المخالفات وإعداد المحاضر وتقديم التقارير اللازمة عنها إلى المحافظ أو من ينييه . ويجب على موظفي الهيئة المكلفين بهذه المهام الحفاظ على سرية المعلومات والمستندات التي يطلعون عليها .  
المادة الحادية والعشرون:

يصدر مجلس الإدارة لائحة بالمخالفات والجزاء المتعلقة بمخالفة أحكام النظام وهذه اللائحة وشروط الترخيص وقواعد تطبيقها وتطبيق الجزاءات الواردة فيها .  
المادة الثانية والعشرون:

تبلغ الهيئة المستثمر الأجنبي كتابة عند مخالفته أحكام هذا النظام ولائحته وشروط الترخيص وتمنحه فترة زمنية تحددها لائحة المخالفات والجزاءات لإزالة المخالفة فإن لم يقم بذلك تطبق عليه العقوبات المنصوص عليها في لائحة المخالفات والجزاءات .  
المادة الثالثة والعشرون:

يشكل مجلس الإدارة لجنة مكونة من ثلاثة أعضاء على الأقل ، يكون من بينهم مستشار قانوني ، ويضع القواعد والإجراءات اللازمة لسير عملها ، تكون مهمتها النظر في مخالفات أحكام النظام ولائحته التنفيذية وشروط الترخيص وعلى اللجنة سماع أقوال ودفاع من تنسب إليهم تلك المخالفات واقتراح ما تراه وفقاً لما هو محدد بالنظام  
ولائحة المخالفات والجزاءات ، ويصدر قرار العقوبة من مجلس الإدارة .  
المادة الرابعة والعشرون:

للمستثمر الذي صدر بحقه قرار العقوبة وفقاً للمادة الثالثة والعشرون الاعتراض لدى مجلس الإدارة خلال ثلاثين يوماً من تاريخ إبلاغه بالقرار .  
المادة الخامسة والعشرون:

ينظر مجلس الإدارة في الاعتراض ويبت فيه خلال ثلاثين يوماً من تاريخ تقديمه وإذا صدر قراره بتثبيت العقوبة جاز لأصحاب الاعتراض التظلم لدى ديوان المظالم خلال ستين يوماً من تاريخ إبلاغه بالقرار .  
ثامناً : لجنة تسوية الخلافات

المادة السادسة والعشرون:

يشكل مجلس الإدارة وفقاً للفقرة الثانية من المادة الثالثة عشر من النظام لجنة مكونة من رئيس وعضوين علي الأقل تسمى (لجنة تسوية منازعات الاستثمار) للنظر في المنازعات التي تنشأ بين المستثمر الأجنبي وشركائه السعوديين المتعلقة باستثمار مرخص له بموجب هذا النظام، تعمل على تسوية المنازعة ودياً ، فإذا تعذر ذلك يتم حسم النزاع نهائياً عن طريق التحكيم وفقاً لنظام التحكيم الصادر بالمرسوم الملكي رقم (64) وتاريخ 3041/7/21هـ ولائحته التنفيذية ، وتعتبر هذه اللجنة هي المقصودة بالجهة المختصة أصلاً بنظر النزاع المنصوص عليها في نظام التحكيم .

## نظام الاستثمار الأجنبي

### فرنسا - السعودية

المادة الأولى:

يكون للألفاظ والعبارات التالية المعاني المبينة أمام كل منها ما لم يقتض السياق خلاف ذلك :

- أ - المجلس : المجلس الاقتصادي الأعلى .
  - ب - مجلس الإدارة : مجلس إدارة الهيئة العامة للاستثمار .
  - ج - الهيئة : الهيئة العامة للاستثمار .
  - د - المحافظ : محافظ الهيئة العامة للاستثمار ورئيس مجلس الإدارة .
  - هـ - المستثمر الأجنبي : الشخص الطبيعي الذي لا يتمتع بالجنسية العربية السعودية أو الشخص الاعتباري الذي لا يتمتع جميع الشركاء فيه بالجنسية العربية السعودية .
  - و - الاستثمار الأجنبي : توظيف رأس المال الأجنبي في نشاط مرخص له بموجب هذا النظام .
  - ز - رأس المال الأجنبي : يقصد برأس المال الأجنبي في هذا النظام - على سبيل المثال وليس الحصر - الأموال والحقوق التالية متى كانت مملوكة لمستثمر أجنبي :
    1. النقود والأوراق المالية والأوراق التجارية .
    2. أرباح الاستثمار الأجنبي إذا تم توظيفها في زيادة رأس المال أو توسعة مشاريع قائمة أو إقامة مشاريع جديدة .
    3. الآلات والمعدات والتجهيزات وقطع الغيار ووسائل النقل ومستلزمات الإنتاج ذات الصلة بالاستثمار
    4. الحقوق المعنوية كالترخيص وحقوق الملكية الفكرية والمعرفة الفنية والمهارات الإدارية وأساليب الإنتاج .
    5. منشآت السلع : المشروعات المنتجة للسلع الصناعية والزراعية (النباتية والحيوانية) .
    - ط - منشآت الخدمات : مشروعات الخدمات والمقاولات .
    - ي - النظام : نظام الاستثمار الأجنبي .
    - ك - اللائحة: اللائحة التنفيذية لهذا النظام .
- المادة الثانية :مع عدم الإخلال بما تقضي به الأنظمة والاتفاقيات ، يصدر لاستثمار رأس المال الأجنبي في أي نشاط استثماري في المملكة بصفة دائمة أو مؤقتة ترخيص من الهيئة .ويجب على الهيئة أن تبت في طلب الاستثمار خلال ثلاثين يوماً من تاريخ استيفاء المستندات المطلوبة في اللائحة . وإذا مضت المدة المحددة دون أن تبت الهيئة في الطلب وجب عليها إصدار الترخيص المطلوب للمستثمر إذا رفضت الهيئة الطلب خلال المدة المذكورة فيجب أن يكون هذا القرار مسبباً ، ولمن صدر في حقه قرار الرفض التظلم منه وفقاً لما تقضي به الأنظمة .

المادة الثالثة :

- يختص المجلس بإصدار قائمة أنواع النشاط المستثنى من الاستثمار الأجنبي .  
المادة الرابعة:

مع مراعاة ما ورد في المادة الثانية يجوز للمستثمر الأجنبي الحصول على أكثر من ترخيص في أنشطة مختلفة وتحدد اللائحة الضوابط اللازمة .

المادة الخامسة :

يجوز أن تكون الاستثمارات الأجنبية التي يرخص لها للعمل طبقاً لأحكام هذا النظام بإحدى الصورتين الآتيتين :

1. منشآت مملوكة لمستثمر وطني ومستثمر أجنبي .
  2. منشآت مملوكة بالكامل لمستثمر أجنبي .
- ويتم تحديد الشكل القانوني للمنشآت طبقاً للأنظمة والتعليمات .

المادة السادسة :

يتمتع المشروع المرخص له بموجب هذا النظام بجميع المزايا والحوافز والضمانات التي يتمتع بها المشروع الوطني حسب الأنظمة والتعليمات .

المادة السابعة:

يحق للمستثمر الأجنبي إعادة تحويل نصيبه من بيع حصته ، أو من فائض التصفية أو الأرباح التي حققتها المنشآت للخارج أو التصرف فيها بأية وسيلة مشروعة أخرى . كما يحق له تحويل المبالغ الضرورية للوفاء بأي التزامات تعاقدية خاصة بالمشروع .

المادة الثامنة :

يجوز للمنشآت الأجنبية المرخص لها بموجب هذا النظام تملك العقارات اللازمة في حدود الحاجة لمزاولة

النشاط المرخص أو لغرض سكن كل العاملين بها أو بعضهم وذلك وفقاً لأحكام تملك غير السعوديين للعقار  
المادة التاسعة :

تكون كفالة المستثمر الأجنبي وموظفيه غير السعوديين على المنشآت المرخص لها .  
المادة العاشرة :

توفر الهيئة للراغبين في الاستثمار كل المعلومات والإيضاحات والإحصائيات اللازمة، كما تقدم لهم كل  
الخدمات والإجراءات لتسهيل وإنجاز جميع المعاملات المتعلقة بالاستثمارات .  
المادة الحادية عشرة :

لا تجوز مصادرة الاستثمارات التابعة للمستثمر الأجنبي كلاً أو جزءاً إلا بحكم قضائي كما لا يجوز نزع  
ملكيتها كلاً أو جزءاً إلا للمصلحة العامة مقابل تعويض عادل وفقاً للأنظمة والتعليمات .  
المادة الثانية عشرة :

1. تبلغ الهيئة المستثمر الأجنبي كتابياً عند مخالفة أحكام هذا النظام ولائحته لإزالة المخالفة خلال مدة  
زمنية تحددها الهيئة تتناسب وإزالة المخالفة .

2. مع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد يعاقب المستثمر الأجنبي عند بقاء المخالفة بأي من العقوبات التالية  
:حجب كل أو بعض الحوافز والمزايا المقررة للمستثمر الأجنبي، فرض غرامة مالية لا تتجاوز 500000  
خمسائة ألف ريال سعودي.

إلغاء ترخيص الاستثمار الأجنبي .

3. تطبق العقوبات المشار إليها في الفقرة (2) أعلاه بقرار من  
مجلس الإدارة .

4. يجوز التظلم من القرار الصادر بالعقوبة إلى ديوان المظالم وفقاً لنظامه .  
المادة الثالثة عشرة :

مع عدم الإخلال بالاتفاقيات التي تكون المملكة العربية السعودية طرفاً فيها :

1. تتم تسوية الخلافات التي تنشأ بين الحكومة والمستثمر الأجنبي فيما له علاقة باستثماراته المرخص  
لها بموجب هذا النظام ودياً قدر الإمكان ، فإذا تعذر ذلك يحل الخلاف حسب الأنظمة.

2. تتم تسوية الخلافات التي تنشأ بين المستثمر الأجنبي وشركائه السعوديين فيما له علاقة  
باستثماراته المرخصة بموجب هذا النظام ودياً قدر الإمكان ، فإذا تعذر ذلك يحل الخلاف حسب  
الأنظمة.

المادة الرابعة عشرة :

تعامل جميع الاستثمارات الأجنبية المرخص لها بموجب هذا النظام طبقاً لأحكام الضرائب المعمول بها  
في المملكة العربية السعودية وما يطرأ عليها من تعديلات .

المادة الخامسة عشرة :

يلتزم المستثمر الأجنبي بالتقيد بكل الأنظمة واللوائح  
والتعليمات المعمول بها في المملكة العربية السعودية

وبالاتفاقيات الدولية التي تكون طرفاً فيها .

المادة السادسة عشرة :

لا يخل تطبيق هذا النظام بالحقوق المكتسبة للاستثمارات الأجنبية القائمة بصورة نظامية قبل نفاذ هذا  
النظام ، ومع ذلك فإن ممارسة هذه المشروعات لنشاطها أو زيادة رأس مالها تخضع لأحكامه .

المادة السابعة عشرة :

تصدر الهيئة اللائحة وتنشر في الجريدة الرسمية ويعمل بها من تاريخ نشرها .

المادة الثامنة عشرة :

ينشر هذا النظام في الجريدة الرسمية ، ويعمل به بعد ثلاثين يوماً من تاريخ نشره، ويلغى نظام  
استثمار رأس المال الأجنبي الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/4) وتاريخ 1399/2/2 هـ كما يلغى كل  
ما يتعارض معه من أحكام .

هذا الإصدار الخاص برعاية

بيت الخدمات التجارية العالمي

International Business House (I.B.H )

الخبر ، المملكة العربية السعودية

Al Khobar , Kingdom of Saudi Arabia

هاتف: +966 (3) 8978 777

فاكس: +966 (3) 8978 444

بريد الكتروني: i-b-h@hotmail.com

## الشركات الفرنسية الكبرى العاملة في السعودية

حسب التسلل الأبجدي

هذه اللائحة بالشركات الكبرى الفرنسية العاملة في المملكة العربية السعودية وليست حصرية لكنها تشكل نموذجاً للتعاون الإقتصادي بين البلدين



فرنسا - السعودية

ACCOR	NATIONAL
AEROSPATIALE	ICS
AEROSPATIALE MATRA	IDEX ET CIE
LAGARDERE INTERNATIONAL	LEGRAND SNC
AEROSPATIALE	MICHELIN
AIR FRANCE	MOTEURS LEROY-SOMER
ALCATEL	NATEXIS BANQUE
ALSTOM	NAVFCO
BICHON	PONT A MOUSSON SA
BOUYGUES SA	RENAULT VEHICULES INDUS- TRIELS
BOUYGUES	RHONE POULENC ROREREMA
BRGM (BUREAU DE RECHER- CHES GEOLOGIQUES ET MINIE RES)	SAGA PESCHAUD
BUREAU VERITAS	SCHLUMBERGER
CARNAUD METALBOX	S.O.F.R.E.M.I.
COFRAS	SODEXHO
COMPAGNIE GENERALE DE GEOPHYSIQUE	SOFINFRA
CREDIT AGRICOLE INDOSUEZ	SOFREAR: DESCO
DASSAULT AVIATION	SOFRESA
DCN INTERNATIONAL (DCNI)	SOLETANCHE ENTREPRISE
DUMEZ GTM	SPIE ENERTRANS
EMFI S.A.	STEELCASE STRAFOR S.A.
ENTREPOSE MONTALEV	STERIA.
EQUANT SARL	TASK INTERNATIONAL
EUROCOPTER FRANCE	TECHNIP
EURECAT SA	THINET INTERNATIONAL
FRANCE PRINTEMPS	THOMSON CSF
GIAT INDUSTRIES	TOTAL
GIDE LOYRETTE NOUEL	TOTAL RAFFINAGE DISTRI- BUTION S.A.LTD.
GROUPE AXA	TROUVAY & CAUVIN
GROUPE EIFFAGE	TURBOMECA
GROUPE SCHNEIDER	VIVENDI
MEEPPCO	WÄRTSILÄ SACM DIESEL SA
HELO FIELD SERVICES INTER-	

## كلام للمستقبل



### مقتطفات من حديث الأمير عبد الله بن العزيز

المنشور في صحيفة لوموند في عددها المؤرخ في ١٣ نيسان / ابريل ٢٠٠٥

#### الديمقراطية والإصلاحات

تشكل الديمقراطية جزءاً من إيماننا المسلم. أنا أيضاً سوف أطرح عليكم سؤالاً: إلى متى يعود تاريخ الديمقراطية عندكم؟ وكم من الوقت احتجتم لكي تبلغوا ديمقراطية كاملة؟ نحن أيضاً سنتوصل إلى ذلك إنشاءً لله. الأكثر أهمية هو العدالة والإنصاف واحترام حقوق الإنسان، وكلها مبادئ يملئها علينا ديننا. لا ديننا فقط على كل حال، وإنما كل أديان الكتاب سواء كان القرآن أم الإنجيل أم التوراة. نحن نعمل لتأسيس ديمقراطية حقيقية، الديمقراطية التي نتمناها نحن. أرجو أن نحتاج أقل من عشرين عاماً لتحقيق ذلك. لا يمكن فرض الديمقراطية والإصلاح من الخارج، وإنما يجب أن ينبعا من الشعب. هل فرض عليكم أحد إصلاحاتكم أنتم؟

#### المرأة

في وقت أقل مما احتاجته امرأة عندكم [ في الغرب ] لإجراء مقابلة مع رجل. ويمكنكما حتى قسمة الفترة على اثنين... السعوديات دخلن في الحياة العملية وهن يعملن في المصارف وفي القطاع العام. مع الوقت، سوف تتطور أفكارهن وعقلية أزواجهن وأبنائهن. وسيأخذ ذلك عدداً من السنوات يقل عن عدد أصابع اليد. الوصاية تترجم ما لدينا من هاجس لحماية المرأة، وكرامة المرأة. ففي نهاية الأمر، المرأة أخت وأم وزوجة وابنة. هي أمي من سمحت لي برؤية النور.

فرنسا - السعودية

#### الانسحاب السوري

##### من لبنان

الرئيس لأسد كان مقتنعاً بذلك قبل قدومه إلينا.

#### الحرب والسلام

لا أرى أي فائدة في الحرب. السلام لا يبني بواسطة الحروب.



## البطالة في السعودية

لقد ضخمت الصحافة (السعودية) مشكلة البطالة وادّعت الجرائد وجود مليون سعودي عاطل عن العمل. بعد التحقق من الأمر، تبين أن عدد العاطلين عن العمل يتراوح بين 002 إلى 003 ألف، وقد وجد حالياً أكثر من نصفهم عملاً في حين أن النصف الثاني مؤلف من يد عاملة غير متخصصة رفضت ما اقترحناه عليها من أعمال. يجدر القول لتبرئة الصحف، إن هدف هذه الأخيرة لم يكن الانتقاد من أجل الانتقاد، وإنما دفعنا إلى إجراء إصلاحات وإلى مساعدة العاطلين عن العمل.

## الإرهاب والإسلام

الإرهابيون هم أعداء الإسلام، أعداء الإنسانية، وأعداء الجنس البشري. سنحاربهم عشر سنوات، عشرين سنة أو ثلاثين إن اقتضى الأمر سواء كان الإرهابيون من المسلمين أم من غير المسلمين.

لقد بدأنا بدعوتهم إلى الرجوع إلى العقل والحكمة والحوار دون جدوى. وبالتالي يجب محاربة العنف بالعنف. لكن يجب أيضاً مكافحة مصادر (تمويل) الإرهاب كما أوضحنا ذلك في مؤتمر الرياض الأخير حول مكافحة الإرهاب؛ وذلك يعني أنه يتوجب علينا مكافحة غسل الأموال، وتهريب البضائع، وتجارة المخدرات.

## لبنان وسوريا والعراق

لبنان، وسوريا، والعراق تهم كل الشعوب المحبة للعدالة والإنسانية. لبنان لا يمكنه الاستغناء عن سوريا وسوريا لا يمكنها الاستغناء عن لبنان. يمكن إيجاد تسوية للنزاع الموجود بين البلدين. لكن عمليات الاغتيال مخالفة للأخلاق وللإنسانية.

## رفيق الحريري

اغتيال رفيق الحريري هو كارثة حقيقية. أي شرّ فعل؟ أنا أعرف جيداً رفيق الحريري وأعرف انه يحترم سوريا والسوريين مع الحرص في ذات الوقت على (مصالح) بلاده. لم أسمعه أبداً يقول كلمة سوء (في سوريا). بالتأكيد، لأن اتهامات عديدة ومختلفة وجهت لسوريا، ولإسرائيل، ولأطراف لبنانية. لجنة تحقيق دولية ستسمح بكشف الحقيقة.

## السعودية - الولايات المتحدة الأمريكية

الذي تغير هو (موقف) الصحافة. غالبية الصحافيين (الأمريكيين) يمثلون الفئة التي انتم تعرفونها.

لقد حصلت بعض الخلافات، ليس مع الرئيس (جورج ولكر بوش)، الذي لم يتغير موقفه، بل مع محيطه. لكن، والله الفضل، أدرك الطرفان الأمر، وأصبحت علاقاتنا طيبة.

## أوروبا ودورها

الأوروبيون، سواء كانوا من الفرنسيين، أو الإنجليز، أو سواهم، استبقوا الأمريكيان في منطقتنا. لكنهم تراجعوا. بلى، يجب أن تلعب أوروبا دوراً في المنطقة.

## حول فرنسا

أنا آتي إلى فرنسا أولاً لأنني مشتاق لصديقنا الشعب الفرنسي ورئيسه (جاك) شيراك، الصديق الوفي العزيز علينا، شيراك في الواقع هو رجل غريب خاصة في هذا الزمن الراهن. أعتبره رجلاً غريباً متميزاً بأخلاقه، بوفائه، وصدقه، وإنسانيته، وصراحته، وحرارة مشاعره.

## طلب اشتراك

الإسم الكامل
العنوان:
الرمز البريدي.....المدينة.....الدولة
الهاتف:.....الفاكس:.....الجوال
البريد الإلكتروني @

أرجو تسجيل اشتراك لمدة سنة قابلة للتجديد في صحيفة إنتلجنسيا التي ترسل لي على عنواني الإلكتروني المسجل اعلاه. وأدفع بموجب هذا الإتفاق مبالغاً قدره.....فقط.

### طريقة الدفع

شيك لحساب بيبلوس برس BYBLOS Presse

يرسل الى العنوان التالي

**BYBLOS Presse – 12 Place des Dominos  
92400 Courbevoie – France**

أو

تحويل مصرفي على رقم الحساب في فرنسا

Banque 30056	Guichet 00073	Compte N° 00732000072	Clé 07
-----------------	------------------	--------------------------	-----------

IBAN: FR76 3005 6000 7300 7320 0007 207  
BIC: CCFRFRPP

التوقيع

## الإشتراك السنوي

للأفراد

300 يورو

للمؤسسات

600 يورو

## أسعار خاصة

للأفراد في العالم العربي  
يتفق بشأنها مع الإدارة